MIDBANK
ميدبنك

نشرة الاكتتاب العام
في صندوق استثمار
ميد بنك (الثالث) المفتوح
ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري
"وافى"

٤٦١٦٠

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311

CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

البند الأول محتويات النشرة

البند الثاني:	تعريفات هامة
البند الثالث:	مقدمة وأحكام عامة
البند الرابع:	تعريف وشكل الصندوق
البند الخامس:	مصادر اموال الصندوق والوثائق المصدرة منه
البند السادس:	هدف الصندوق
البند السابع:	السياسة الاستثمارية للصندوق
البند الثامن:	المخاطر
البند التاسع:	الافصاح الدوري عن المعلومات
البند العاشر:	نوعية المستثمر المخاطب بالنشرة
البند: الحادي عشر:	أصول الصندوق
البند الثاني عشر:	الجهة المؤسسة للصندوق
البند الثالث عشر:	تسويق الصندوق
البند الرابع عشر	الجهة المسئولة عن تلقي طلبات الاكتتاب والبيع
البند الخامس عشر:	مراقب حسابات الصندوق
البند السادس عشر:	مدير الاستثمار
البند السابع عشر:	شركة خدمات الادارة
البند الثامن عشر:	الاكتتاب في الوثائق
البند التاسع عشر:	امين الحفظ
البند العشرون:	جماعة حملة الوثائق
البند الحادي والعشرون:	استرداد /شراء الوثائق
البند الثاني والعشرون:	الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد
البند الثالث والعشرون:	التقييم الدوري
البند الرابع والعشرون:	أرباح الصندوق والتوزيعات
البند الخامس والعشرون:	إنهاء الصندوق والتصفية
البند السادس والعشرون:	الأعباء المالية
البند السابع والعشرون:	الاقتراض بضمان الوثائق
البند الثامن والعشرون:	وسائل تجنب تعارض المصالح
البند التاسع والعشرون:	اسماء وعناوين مسئولي الاتصال
البند الثلاثون:	إقرار الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار
البند الحادي والثلاثون:	تقرير مراقب الحسابات
البند الثاني والثلاثون:	إقرار المستشار القانوني

مصر
إدارة الإستشارات المالية
Misr Asset Management
سجل تجاري ٥٩٨٠٢

(A)
MIDBANK ميدبنك
(8)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

البند الثاني (تعريفات هامة)

القانون: قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢
اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣ وتعديلاتها والقرارات المكملة لها.
الهيئة: الهيئة العامة للرقابة المالية.
صندوق الاستثمار: وعاء استثماري مشترك يأخذ شكل شركة مساهمة يهدف الى اتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في الاستثمار في المجالات الواردة في اللائحة التنفيذية ويديره مدير استثمار مقابل اتعاب.
صندوق استثمار مفتوح: هو صندوق استثمار يزيد حجمه بما يصدر من وثائق استثمار جديدة، وينخفض حجمه بما يتم استرداده من وثائق استثمار قائمة، بمراعاة العلاقة بين اموال المستثمرين والمبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق وعلى النحو الوارد بالمادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية، ويتم شراء واسترداد وثائق الاستثمار دون الحاجة الى قيده في البورصة فيما عدا صناديق المؤشرات.
الصندوق: صندوق استثمار ميدبنك (الثالث) المفتوح ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري "وافى" والمنشأ وفقا لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية.
جماعة حملة الوثائق: الجماعة التي تتكون من حاملي الوثائق التي يصدرها الصندوق.
صافي قيمة الاصول: القيمة السوقية لأصول الصندوق مخصوما منها الالتزامات وكافة المصروفات المستحقة عليه.
الجهة المؤسسة: ميدبنك (ش.م.م)
مدير الاستثمار: شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية وهي الشركة المسئولة عن إدارة أصول والتزامات الصندوق، والمرخص لها من الهيئة برقم ٥٢٧ بتاريخ ٢٤/ ٢٠٠٩/٦
مدير محفظة الصندوق: الشخص المسئول لدي مدير الاستثمار عن إدارة استثمارات الصندوق.
اكتتاب عام: طرح أو بيع وثائق استثمار إلى الجمهور من قبل الجهة المؤسسة للصندوق ويفتح باب الاكتتاب بعد مضى أسبوعين من تاريخ نشر الاكتتاب في صحيفة مصرية يومية واسعة الانتشار ويظل باب الاكتتاب مفتوحا لمدة عشر ايام على الأقل وبحد أقصى شهرين.
نشرة الاكتتاب العام: هذه الدعوة الموجهة للجمهور للاكتتاب العام في وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق والمعتمدة من الهيئة والمنشورة في صحيفتين مصريتين واسعتي الانتشار وطبقا لقواعد النشر المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٨.
شركة خدمات الإدارة: شركة متخصصة تتولى احتساب صافي قيمة أصول صناديق الاستثمار وعمليات تسجيل إصدار واسترداد وثائق استثمار الصندوق وإعداد القوائم المالية، بالإضافة إلى الأغراض الأخرى المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية - شركة فند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار- شركة مساهمة مصرية .
صناديق الاستثمار المرتبطة: صناديق استثمار يديرها مدير الاستثمار او أيا من الأشخاص المرتبطة به.
وثيقة الاستثمار: ورقه مالية (وفقاً لنص المادة ١٤١ من اللائحة التنفيذية للقانون) تمثل حصة شائعة لحامل الوثيقة في صافي قيمة اصول الصندوق، ويشترك مالكو الوثائق في الأرباح والخسائر الناتجة عن نشاط الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق.
استثمارات الصندوق: هي كافة الاستثمارات المستهدفة المنصوص عليها بالبند السابع الخاص بالسياسة الاستثمارية.
الاوراق المالية المستثمر فيها: تتمثل في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى والتي يتم الاستثمار فيها وفقا للنسب والشروط الواردة بالسياسة الاستثمارية.
أدوات الدين: مصطلح عام يشمل كافة صكوك المديونية الصادرة من قبل جهات حكومية أو غير حكومية.
المستثمر: الشخص الذي يرغب في الاكتتاب أو الشراء في وثائق استثمار الصندوق.
حامل الوثيقة: الشخص الطبيعي او المعنوي الذي يقوم بالاكتتاب في الوثائق خلال فترة الاكتتاب العام (المكتتب) او شراء الوثائق فيما بعد خلال عمر الصندوق (المشترى).
قيمة الوثيقة: يقصد بها القيمة التي يتم تحديدها على أساس نصيب الوثيقة من صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية يوم عمل التقييم والتي سيتم الإعلان عنها داخل جميع فروع الجهة المؤسسة بالإضافة إلى نشرها في صحيفة مصرية واسعة الانتشار وفقا للمواعيد المحددة بالبند الثالث والعشرون من هذه النشرة.

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management

(A) MIDBANK ميدبنك (B)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

البنك متلقي الاكتتاب وطلبات الشراء والاسترداد: ميدبنك (ش.م.م)

الاكتتاب: هو التقدم للاستثمار في الصندوق خلال فترة فتح باب الاكتتاب العام الأولى وذلك وفقاً للشروط المحددة بالنشرة.

الشراء: هو شراء المستثمر للوثائق الجديدة المصدرة اثناء عمر الصندوق وذلك بعد انقضاء فترة الاكتتاب العام طبقا للشروط المحددة بالبند العشرون بالنشرة.

الاسترداد: هو حصول المستثمر على كامل قيمة بعض أو جميع الوثائق التي تم الاكتتاب فيها أو المشتراة طبقا للشروط المحددة بالبند العشرون بالنشرة.

الأطراف ذوى العلاقة: الأطراف المرتبطة بنشاط صندوق الاستثمار ومنها على سبيل المثال: مدير الاستثمار، أمين الحفظ، البنك المودع لديه أموال الصندوق، شركة خدمات الإدارة، الجهة التي يرخص لها ببيع واسترداد وثائق الاستثمار، مراقبو الحسابات، المستشار الضريبي، المستشار القانوني (إن وجد)، أعضاء مجلس الإدارة أو أي من المديرين التنفيذيين أو كل من يشارك في اتخاذ القرار لدى أي من الأطراف المذكورة أو أي حامل وثائق تتجاوز ملكيته (٥%) من صافي قيمة أصول صندوق الاستثمار.

الأشخاص المرتبطة: الأشخاص الطبيعيون وأي من أقاربهم حتى الدرجة الثانية، والأشخاص الاعتبارية والكيانات والاتحادات والروابط والتجمعات المالية المكونة من شخصين أو أكثر التي تكون غالبية أسهمهم او حصص رأس مال أحدهم مملوكة مباشرة او بطريق غير مباشر للطرف الاخر أو أن يكون مالكها شخصا واحد كما يعد من الاشخاص المرتبطة الاشخاص الخاضعون للسيطرة الفعلية لشخص اخر من الاشخاص المشار إليهم.

المصاريف الإدارية: هي كافة المصاريف التي يتحملها الصندوق نتيجة مباشرة النشاط ويتم سدادها مقابل فواتير فعلية مثل مصاريف الاعلان والنشر ومصاريف الجهات الرقابية والجهات السيادية ومراجعتها من مراقب الحسابات في المراجعة الدورية طبقاً لما هو موضحً بالبند رقم السادس والعشرين الخاص بالأعباء المالية.

يوم العمل المصرفي: هو كل يوم من أيام الأسبوع عدا يومي الجمعة والسبت والعطلات الرسمية على أن يكون يوم عمل بكل من البنوك والبورصة.

سجل حملة الوثائق: سجل لدى شركة خدمات الادارة تدون فيه جميع بيانات حملة الوثائق، وأي حركة شراء أو استرداد تمت على تلك الوثائق، وتكون شركة خدمات الادارة مسئولة عن تعديل السجل حسب ما يطرأ على بياناته من تغيرات.

استثمارات الصندوق: يستثمر صندوق وافي في شراء وثائق استثمار صناديق اخري.

لجنة الإشراف: هي اللجنة المعينة من قبل مجلس ادارة البنك للإشراف على الصندوق والتنسيق بين الأطراف ذوي العلاقة.

العضو المستقل بلجنة الإشراف: هو الشخص الطبيعي من غير أعضاء مجلس الإدارة او الإدارة التنفيذية للجهة المؤسسة وجميع مقدمي الخدمات للصندوق، ولا يرتبط بأي منهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وليس زوجاً أو أقارب حتى الدرجة الثانية لهؤلاء الأشخاص.

أمين الحفظ: هو الجهة المسئولة عن حفظ الأوراق المالية المملوكة للصندوق وهو ميدبنك (ش.م.م)

البند الثالث (مقدمة وأحكام عامة)

- قام **ميدبنك (ش.م.م)** بإنشاء صندوق استثمار **ميدبنك (ش.م.م)** (الثالث) المفتوح ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري "وافى". بغرض استثمار الأموال المستثمرة فيه بالطريقة الموضحة في السياسة الاستثمارية بالبند السابع من هذه النشرة ووفقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- قام مجلس إدارة البنك بتشكيل لجنة الإشراف على الصندوق طبقا للشروط القانونية المحددة في هذا الشأن، وكذلك قواعد الخبرة والكفاءة الصادرة بالقرارات المكملة لها.
- قامت لجنة الاشراف بموجب القانون ولائحته التنفيذية بتعيين مدير الاستثمار، شركة خدمات الإدارة، أمين الحفظ، مراقب الحسابات وتكون مسئولة عن التأكد من تنفيذ التزامات كل منهم.
- هذه النشرة هي دعوة للاكتتاب العام في وثائق استثمار الصندوق وتتضمن هذه النشرة كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالصندوق وهي معلومات وبيانات مدققة ومراجعة من قبل الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار ومراقب الحسابات وتحت مسئوليتهم ودون أدنى مسئولية تقع على الهيئة.

برج النيل ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدي ١٢٦١٢ القاهرة، تلغرافيا ميدبنك تليفون : +٢٠٢ ٣٥٧٢٧٣١١
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

- تخضع هذه النشرة لكافة القواعد الحاكمة والمنظمة لنشاط صناديق الاستثمار في مصر وعلي الاخص الاحكام الواردة بقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما.
- ان الاكتتاب في او شراء وثائق استثمار الصندوق يعد قبولا لجميع بنود هذه النشرة واقرار من المستثمر بقبوله الاستثمار في وثائق هذا الصندوق في مقابل تحمل كافة مخاطر هذا الاستثمار التي تم الافصاح عنها في البند الثامن من هذه النشرة.

- تلتزم لجنة الإشراف بتحديث نشرة الاكتتاب كل عام، على انه في حالة تغيير أي من البنود المذكورة في النشرة، فيجب اتخاذ الإجراءات المقررة قانونا طبقا لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية على الأخص موافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تتطلب ذلك طبقا لاختصاصاتها الواردة بالبند العشرون بالنشرة على أن يتم اعتماد هذه التعديلات من الهيئة والإفصاح لحملة الوثائق عن تلك التعديلات.
- يحق لأي مستثمر طلب نسخة محدثة من هذه النشرة من العناوين الموضحة في نهاية هذه النشرة.
- في حالة نشوب أي خلاف فيما بين البنك ومدير الاستثمار أو اي من المكتتبين والمستثمرين أو المتعاملين مع الصندوق يتم حل هذا الخلاف بالطرق الودية، إذا لم تفلح الطرق الودية يكون عن طريق التحكيم وفقا لقواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي على أن يكون القانون المطبق القانون المصري وتكون لغة التحكيم هي اللغة العربية.

البند الرابع (تعريف وشكل الصندوق)

اسم الصندوق:

صندوق استثمار ميدبنك (الثالث) المفتوح ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري "وافى".

الجهة المؤسسة: ميدبنك (ش.م.م)

الشكل القانوني للصندوق:

أحد الأنشطة المرخص بمزاولتها للجهة المؤسسة وفقا لأحكام القانون وبموجب موافقة البنك المركزي المصري بتاريخ ٦يناير ٢٠٠٩ وترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٠٦ بتاريخ ٢٦ مارس٢٠٠٩.

نوع الصندوق:

هو صندوق استثمار مفتوح ذو عائد تراكمي وتوزيع دوري.

مدة الصندوق: ٢٥ عاماً قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق.

مقر الصندوق: ٢١ شارع شارل ديجول (الجيزة سابقاً) – برج النيل – الجيزة

موقع الصندوق الالكتروني: http://www.midbank.com.eg

السنة المالية للصندوق:

تبدأ السنة المالية للصندوق في أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، على ان تشمل السنة المالية الاولي المدة تنقضي من تاريخ مزاولة الصندوق لنشاطه وحتى تاريخ انتهاء السنة المالية.

عملة الصندوق:

جنيه مصري وتعتمد هذه العملة عند تقييم الاصول والالتزامات واعداد القوائم المالية وكذا عند الاكتتاب / الشراء في وثائق الصندوق او الاسترداد وعند التصفية.

المستشار الضريبي (شخص طبيعي): الاستاذ/ رمضان محمود داود

ص.ب ٢١٩ الأورمان
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ +٢٠٢
سجل تجاري ٥٩٨٩٢
الرقم البريدي : ٢٦١٢ القاهرة , تلغرافية ميدبنك
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK
Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

البند الخامس (مصادر اموال الصندوق والوثائق المصدرة منه)

- **حجم الصندوق عند التأسيس:**

حجم الصندوق ١٠٠ مليون جنيه مصري (مائة مليون جنيه مصري) عند التأسيس مقسمة على عشرة مليون وثيقة، القيمة الاسمية للوثيقة ١٠ جنيه مصري (عشرة جنيه مصري)، قامت الجهة المؤسسة بالاكتتاب في عدد ٥٠٠ ألف وثيقة (خمسمائة ألف وثيقة) بإجمالي مبلغ ٥ مليون جنيه مصري (خمسة مليون جنيه مصري)، وطرح باقي الوثائق والبالغ عددها ٩٥٠٠٠٠٠ وثيقة (تسعة مليون وخمسمائة ألف وثيقة لا غير) للاكتتاب العام.

-مع مراعاة الحد الاقصى لحجم الصندوق المشار اليه في المادة (١٤٧) في اللائحة التنفيذية، يجوز تلقي اكتتابات حتى ٥٠ مثل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق.

-إذا زادت طلبات الاكتتاب في الوثائق عن ٥٠ مثل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة للصندوق والبالغ ٥ مليون جنيه (خمسة مليون جنيه مصري) وجب تخصيص الوثائق المطروحة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم الى اجمالي ما تم الاكتتاب فيه مع جبر الكسور التي تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المستثمرين.

-حجم الصندوق في ٣١ ديسمبر٢٠٢٣: ٦٣٨٢٤٥١جم (فقط ستة ملايين وثلاثمائة اثنان وثمانون الفا واربعمائة واحد وخمسون جنيهاً لا غير)، وبلغ عدد الوثائق ٥٠٤١٩٠ وثيقة (فقط خمسمائة واربعة ألف ومائة وتسعون وثيقة لا غير).

- **أحوال زيادة حجم الصندوق:**

-يجوز زيادة حجم الصندوق وفقاً لطلبات الشراء مع مراعاة الحد الأدنى للمبلغ المجنب طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١، وفى جميع الأحوال يلتزم الصندوق بالضوابط الصادرة عن البنك المركزي المصري.

- **الحد الأدنى لمساهمة الجهة المؤسسة في الصندوق:**

-تلتزم الجهة المؤسسة بتجنيب مبلغ يعادل (٢%) من حجم الصندوق، بحد اقصى خمسة ملايين جنيه يجوز زيادته في حالة رغبة الجهة المؤسسة للصندوق وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٠١٨/٥٨ والمعدل بالقرار رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٢٣.

-يصدر مقابل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق وثائق (٥٠٠ ألف وثيقة) يتم تجنيبها ولا يجوز التصرف فيها الا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسبقة ووفقا للضوابط الصادرة منها على النحو التالي ذكره.

- **ضوابط التصرف في الحد الأدنى من الوثائق المصدرة مقابل المبلغ المجنب:**

يكون لمؤسس الصندوق المؤسس من الجهات المرخص لها بمزاولة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها التصرف في الحد الأدنى من وثائق الاستثمار المكتتب فيها مقابل الحد الأدنى للمبلغ المجنب من الجهة/ الجهات المؤسسة لحساب الصندوق شريطة الحصول على موافقة الهيئة المسبقة، ويكون ذلك بنقل ملكية الوثائق محل التعامل للغير ممن تتوافر فيهم ذات شروط المؤسسين المنصوص عليها بالقرارات التنفيذية الصادرة عن الهيئة في هذا الشأن، ووفقا للضوابط التالية:

- **لا يجوز لمؤسس صندوق الاستثمار إجراء ذلك** التصرف قبل نشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وسائر الوثائق الملحقة بها عن سنتين ماليتين كاملتين لا تقل كل منهما عن أثني عشر شهراً من تاريخ تأسيس الشركة، ومع ذلك، يجوز - استثناء من الأحكام المتقدمة -أن يتم بطريق الحوالة نقل ملكية الوثائق التي يكتتب فيها مؤسسو الصندوق من بعضهم لبعض – في حالة تعدد المؤسسين -، وفي جميع الأحوال يلتزم الصندوق باتخاذ إجراءات اثبات ملكية الوثائق محل التصرف بسجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة.

- **يتعين أن يتضمن الاتفاق بين البائع والمشتري** قيمة الوثيقة الصادرة عن شركة خدمات الإدارة كسعر استرشادي في تاريخ التعاقد بخلاف قيمة المعاملة المتفق عليها – ان اختلفت -

-يحق للجهات المؤسسة استرداد الوثائق المجانية المصدرة نتيجة توزيع الأرباح – متى تحققت –

(A) MIDBANK ميدبنك (8)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

البند السادس (هدف الصندوق)

يهدف صندوق "وافى" الى استثمار امواله في شراء أو الاكتتاب في وثائق استثمار الصناديق المصرية المفتوحة وصناديق أسواق النقد وكذلك استثمارات سائلة قصيرة الأجل مثل سندات وأذون الخزانة المصرية والودائع البنكية وأدوات الدين الأخرى الصادرة عن الحكومة، وذلك بهدف تحقيق عوائد لحملة الوثائق تتناسب ودرجة المخاطر التي تحيط بالصندوق.

البند السابع (السياسة الاستثمارية للصندوق)

يتبع الصندوق سياسة استثمارية تستهدف المحافظة على أموال الصندوق بصورة سائلة بقدر الامكان مع تعظيم العائد على الاموال المستثمرة مع مراعاة تخفيض مخاطر الاستثمار من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الاستثمارات، يلتزم مدير الاستثمار بالشروط الاستثمارية التالية مع مراعاة الحدود القصوى المذكورة:

أولاً: ضوابط عامة: -

أ- أن تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في هذه النشرة.

ب- أن تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الأصول المستثمر فيها والواردة في هذه النشرة.

ت- أن تأخذ قرارات الاستثمار في الاعتبار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركز.

ث- لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.

ج- لا يجوز استخدام أصول الصندوق في اي إجراء أو تصرف يؤدي إلى تحمل الصندوق مسئولية تتجاوز حدود قيمة استثماره.

ح- عدم جواز تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقًا لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية.

خ- يجوز لمدير الاستثمار البدء في استثمار أموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب في الايداعات البنكية لدى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي لصالح المكتتبين بحسب القدر المكتتب فيه من كل منهم.

د- الالتزام بالحد الأدنى للتصنيف الائتماني لأدوات الدين المستثمر فيها والمحدد ب (BBB-) وفقاً لقرار مجلس الإدارة الهيئة رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٤ ويلتزم الصندوق بالإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الائتماني للسندات أو صكوك التمويل المستثمر فيها.

ثانياً النسب الاستثمارية :

١) الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق صناديق الاستثمار عن ٦٥% من استثماراته، وتشمل وثائق صناديق الاستثمار بأنواعها المختلفة (بخلاف الصناديق النقدية وصناديق الدخل الثابت).

٢) الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في ادوات مالية ذات دخل ثابت وادوات الدين الاخرى الحكومية عن ٦٥% وتشمل ادوات الدين على السندات الحكومية واذون الخزانة والودائع البنكية وصكوك التمويل والصكوك بأنواعها والحسابات الجارية واتفاقيات اعادة الشراء وادوات الدين الاخرى الصادرة عن الحكومة.

٣) الاحتفاظ بنسبة لا تقل عن ٥% من إجمالي صافي قيمة أصول "وافى" في صناديق نقدية لمواجهة طلبات الاسترداد.

السياسة الاستثمارية الخاصة بوثائق صناديق الاستثمار

١. الا تزيد نسبة شراء وثائق الاستثمار في صندوق واحد عن ٢٠% من إجمالي صافي قيمة أصول وافى وبما لا يجاوز (٥%) من قيمة الصندوق المستثمر فيه.

٢. يجوز استثمار حتى ٩٥% من إجمالي صافي قيمة أصول "وافى" في صناديق الأسهم او الصناديق المتوازنة.

٣. يجوز الاستثمار حتى ١٠٠% من إجمالي صافي قيمة أصول "وافى" في الصناديق النقدية وصناديق الدخل الثابت.

السياسة الاستثمارية الخاصة بأدوات الدخل الثابت:

١. عدم وجود حد اقصى للاستثمار في أذون الخزانة وسندات الخزانة المصرية من إجمالي الحد الاقصى المسموح للاستثمار في ادوات الدخل الثابت.

٢. الا تزيد نسبة ما يستثمر في اتفاقيات اعادة الشراء عن ٢٥% من إجمالي الحد الأقصى المسموح للاستثمار في ادوات الدخل الثابت.

ص.ب ٢١٩ الأورمان — ميدان النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ +٢٠٢
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK
Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

٣. الا تزيد نسبة ما يستثمر في الودائع البنكية المتعددة الآجال عن ٧٥% من إجمالي الحد الأقصى المسموح للاستثمار في ادوات الدخل الثابت.

ثالثا: ضوابط قانونية:

وفقاً لأحكام المادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال فإنه يجب الآتى:

- أن تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق الواردة في نشرة الاكتتاب.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة على ١٥% من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠% من الأوراق المالية لتلك الشركة.
- ان تلتزم ادارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوى والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الاصول المستثمر فيها والواردة في نشرة الاكتتاب.
- أن تأخذ قرارات الاستثمار في الاعتبار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركز.
- عدم جواز تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقًا لأحكام الباب الثاني عشر من هذه اللائحة.
- الا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق اخر على ٢٠% من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يجاوز ٥% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
- لا يجوز ان تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الاوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من صافي أصول الصندوق.
- لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.
- لا يجوز استخدام اصول الصندوق في اي إجراء أو تصرف يؤدي الي تحمل الصندوق مسؤولية تتجاوز حدود قيمة استثماره.
- وفي حالة تجاوز اي من حدود الاستثمار المنصوص عليها في هذا الفصل يتعين علي مدير الاستثمار اخطار الهيئة بذلك فورا واتخاذ الاجراءات اللازمة لمعالجة الوضع خلال اسبوع على الاكثر.

ويجوز بحد أقصى ثلاثة أشهر من تاريخ بدء عمل الصندوق الاحتفاظ بأدوات نقدية قصيرة الاجل تتجاوز النسب المنصوص عليها في هذه المادة.

البند الثامن (المخاطر)

فيما يلي عرض لأهم المخاطر التي يتعرض لها الصندوق وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق للحد من تأثير تلك المخاطر:

١. **المخاطر المنتظمة / مخاطر السوق:**

يطلق عليها مخاطر السوق ويعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية هذا وإن كان من الصعب على المستثمر أو مدير الاستثمار تجنبها أو التحكم فيها لكن يمكن التقليل من تأثيرها نظرا لاختلاف تأثر الأدوات الاستثمارية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها. وعلى الرغم من تركيز استثمارات الصندوق في السوق المحلي المصري إلا أنه يمكن لمدير الاستثمار بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية وبذله عناية الرجل الحريص أن يعمل على تقليل هذه المخاطر بدرجة ما عن طريق تنويع الاستثمار بين أدوات مالية مختلفة، وفي قطاعات مختلفة تجمع بين كل من القطاع المصرفي وسوق الأوراق المالية كما هو مشار إليه في السياسة الاستثمارية.

٢. **المخاطر غير المنتظمة:**

هي مخاطر الاستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات أو في ورقة مالية بعينها وإن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا إنه يمكن الحد من آثار هذه المخاطر بتنويع مكونات المحفظة المالية للصندوق عن طريق تنويع الاستثمارات في الأدوات المالية وعدم التركيز في قطاع واحد واختيار الشركات المصدرة الغير مرتبطة.

٣. **مخاطر عدم التنويع والتركيز:**

هي المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدى إلى عدم تحقيق استقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للنسب الاستثمارية الواردة بالسياسة الاستثمارية وفي جميع الأحوال فان استثمارات الصندوق تتنوع بين القطاع المصرفي وسوق الأوراق المالية.

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

٤. **مخاطر التضخم:**
وهي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم. ويتم التعامل مع هذه المخاطر للحد من تأثيرها عن طريق تدوير استثمارات الصندوق بين أدوات استثمارية ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت للاستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

٥. **مخاطر السيولة:**
هي مخاطر عدم تمكن مدير الصندوق من تسييل بعض استثمارات الصندوق للوفاء بالتزاماته أو لسداد طلبات الاسترداد، وتختلف إمكانية تسييل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار أو حدوث ظروف تؤثر على بعض استثمارات الصندوق بما يؤدى إلى انخفاض أو انعدام التداول عليها لفترة من الزمن. وللتعامل مع هذا النوع من المخاطر يقوم مدير الاستثمار عادة باستثمار جزء من أمواله لا يقل عن الحد الموضح في السياسة الاستثمارية في أدوات مالية عالية السيولة يسهل تحويلها إلى نقدية عند الطلب لتخفيض تلك المخاطر الى الحد الأدنى.
وتجدر الاشارة الى أن مخاطر السيولة قد تنتج نتيجة عدم اتفاق ايام العمل المصرفي والبورصة مما يكون له أثره على تقييم الوثيقة وطبقا لما هو مشار اليه ببند مخاطر الظروف القاهرة قد يؤدي ذلك النوع من المخاطر الى ايقاف عمليات الاسترداد طبقا لأحكام المادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية الى ان تزول اسباب هذه المخاطر.

٦. **مخاطر المعلومات:**
تتمثل هذه المخاطر في عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل اتخاذ القرار الاستثماري نظرا لعدم تمتع السوق المستثمر فيه بالإفصاح والشفافية والاستقرار، وحيث أن جميع استثمارات الصندوق تتركز في السوق المصري الذي يتميز بتوافر قدر جيد من الافصاح والشفافية، كما أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الاستثمار المتاحة إلى جانب أنه يقوم بالاطلاع على أحدث البحوث والمعلومات المحلية والعالمية وعن الحالة الاقتصادية، لذا - فهو أكثر قدرة على تقييم وتوقع أداء الاستثمارات، وكذلك تقييم شتى فرص الاستثمار بشكل يضمن له تحقيق ربحية وتفادي القرارات الخاطئة على قدر المستطاع.

٧. **مخاطر العمليات:**
تنجم مخاطر العمليات عن الأخطاء أثناء تنفيذ أو تسوية أوامر الاكتتاب والبيع والشراء بالإضافة الى التعاملات المصرفية وذلك نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط أو عدم نزاهة أحد أطراف العملية أو عدم بذل عناية الرجل الحريص مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدى الغير وتأتى خبرة مدير الاستثمار وطبيعة تعاملات الصندوق مع بنوك تابعة لرقابة البنك المركزي المصري كعوامل أساسية تهدف إلى الحد من مخاطر العمليات.

٨. **مخاطر التغيرات السياسية:**
تنعكس الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على أداء أسواق المال بهذه الدول، والتي قد تؤدي إلى تأثر الأرباح والعوائد الاستثمارية، وفي الغالب تكون أسواق الأسهم أكثر تأثراً بالتغييرات السياسية من أسواق الأدوات ذات العائد الثابت، وتجدر الإشارة أن الصندوق سوف يستثمر في السوق المصري مما يصعب معه تجنب التأثر المباشر بالأوضاع السياسية والاقتصادية السائدة في مصر في الوقت الراهن.

٩. **مخاطر تغير اللوائح والقوانين:**
وهي المخاطر الناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على العائد المتوقع للاستثمارات وسيتم مواجهتها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب آثارها السلبية والاستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الاستثماري.

١٠. **مخاطر تغير سعر الفائدة:**
وهي المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء، والاستثمار في أدوات ذات آجال مختلفة يؤدى الى تخفيض تأثير تغير سعر الفائدة، بالإضافة إلى إتباع مدير الاستثمار للإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

١١. **مخاطر الائتمان (عدم السداد):**
وهي المخاطر الناشئة عن عدم قدرة مصدر الورقة المالية على سداد القيمة الاستردادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاختيار الجيد للشركات المصدرة لأدوات العائد الثابت وتوزيع الاستثمارات على القطاعات المختلفة وتحديد نسبة قصوى للاستثمار في شركة واحدة بالإضافة إلى ذلك فإن الصندوق لن يستثمر إلا بعد التأكد من الملاءة المالية للشركات وحصولها على تصنيف ائتماني بالحد الأدنى المقبول.

١٢. **مخاطر ظروف قاهرة عامة:**
وهي تتمثل في حدوث اضطرابات سياسية أو غيرها بالبلاد وبدرجة تؤدى إلى إيقاف التداول على سوق الأوراق المالية مما قد يؤدى إلى وقف عمليات الاسترداد طبقا للضوابط المنصوص اليها بالمادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية

مصر
إدارة الإستشارات المالية
Misr Asset Management
سجل تجارى ٥٩٨٩٢
(A)
MIDBANK
ميدبنك
(٨٧)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة
الرقم البريدى: ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك
ص.ب ٢١٩ الأورمان
تليفون: ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK
Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

البند التاسع (الافصاح الدوري عن المعلومات)

طبقا لأحكام المادة (١٧٠) من اللائحة التنفيذية تلتزم الأطراف ذات العلاقة بالصندوق بالإفصاح الفوري عن كافة الأمور المتعلقة بالصندوق واستثماراته وغيرها من الموضوعات التي تهم حملة الوثائق وعلى الأخص ما يلي:

أولاً: تلتزم شركات خدمات الإدارة بأن تعد وترسل لحملة الوثائق كل ثلاثة أشهر تقريرًا يتضمن البيانات الاتية:

١- صافي قيمة أصول الصندوق.
٢- عدد الوثائق وصافي قيمتها والقيمة السوقية الاسترشادية (إن وجدت).
٣- بيان بأي توزيعات أرباح تمت في تاريخ لاحق على التقرير السابق تقديمه لحملة الوثائق.

كما تلتزم شركات خدمات الإدارة وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٢٣ بموافاة الهيئة بتقرير اسبوعي يتضمن البيانات الاتية:

١- صافي قيمة أصول الصندوق.
٢- عدد الوثائق وصافي قيمة الوثيقة والقيمة السوقية الاسترشادية (إن وجدت)
٣- بيان بالعوائد التي قام الصندوق بتوزيعها.

ثانياً: يلتزم مدير الاستثمار بالافصاحات التالية:

- الإفصاح الفوري عن الأحداث الجوهرية التي تطرأ أثناء مباشرة الصندوق لنشاطه والتي من شأنها التأثير على النشاط أو على المركز المالي الخاص بالصندوق لكل من الهيئة وحملة الوثائق في إحدى الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية، كما يلتزم بان يتيح بمركزه الرئيسي وفروعه وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالصندوق كافة المعلومات عن هذه الأحداث لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها.
- يلتزم الصندوق بالإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الائتماني للسندات وصكوك التمويل المستثمر فيها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٤.
- يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح عن تعامله والعاملين لديه على وثائق الصندوق وبتجنب أي تعارض للمصالح عند تعاملهم على هذه الوثائق وذلك بعد اتباع الإجراءات المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٤ والمعدل بموجب القرار رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٢٣ واللوائح الداخلية الخاصة بشركة مدير الاستثمار.
- **الافصاح بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية النصف سنوية عن:**
  - استثمارات الصندوق في الصناديق النقدية المدارة بمعرفة مدير الاستثمار وعن الاستثمار في أي أوراق مالية أخري مصدرة عن مجموعة مرتبطة بمدير الاستثمار.
  - حجم استثمارات الصندوق الموجهة نحو الأوعية الادخارية المصرفية بالبنك المؤسس أو أي من البنوك الأخرى ذوي العلاقة.
  - كافة التعاملات على الأدوات الاستثمارية لدي أي طرف من الأطراف المرتبطة.
  - الأتعاب التي يتم سدادها لأي من الأطراف المرتبطة.
- يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح عن تعامله والعاملين لديه على وثائق الصندوق وبتجنب أي تعارض للمصالح عند تعاملهم على هذه الوثائق وذلك بعد اتباع الاجراءات المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٤ **والمعدل بموجب القرار رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٢٣** وللوائح الداخلية الخاصة بشركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية.

ثالثاً: يجب على لجنة الاشراف أن تقدم إلى الهيئة ما يلي:

١- تقارير نصف سنوية عن أداء الصندوق ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالي للصندوق بصورة كاملة وصحيحة بناءً على القوائم المالية التي تعدها شركة خدمات الادارة، والإفصاح عن الإجراءات التي يتخذها مدير الاستثمار لإدارة المخاطر المرتبطة بالصندوق.

٢- القوائم المالية (التي أعدتها شركة خدمات الادارة) مرفقاً بها تقرير لجنة الإشراف علي الصندوق ومراقب حساباته قبل شهر من التاريخ المحدد للعرض على مجلس إدارة الجهة المنشئة للصندوق، وللهيئة فحص الوثائق والتقارير المشار إليها، وتبلغ الهيئة لجنة الإشراف علي الصندوق بملاحظاتها لإعادة النظر فيها بما يتفق ونتائج الفحص، على ان

برج النيل الإداري - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة
الرقم البريدي : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك
ص.ب ٢١٩ الأورمان
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK
Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

تعرض القوائم المالية السنوية على السلطة المختصة خلال فترة لا تتجاوز ٩٠ يوم من نهاية السنة المالية وبشأن القوائم المالية نصف السنوية تلتزم لجنة الاشراف بموافاة الهيئة بتقرير الفحص المحدود لمراقب الحسابات والقوائم المالية نصف السنوية خلال ٤٥ يوم على الاكثر من نهاية الفترة.

رابعا: الافصاح عن اسعار الوثائق:

- الاعلان يوميا في جميع فروع البنك متلقي طلبات الشراء والاسترداد على اساس اقفال يوم العمل الأول من كل أسبوع.
- نشر سعر الوثيقة أسبوعيا في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار ويتحمل الصندوق مصاريف النشر.
- بالإضافة الى امكانية الاستعلام عن طريق الموقع الالكتروني للصندوق **http://www.midbank.com.eg**

خامسا: نشر القوائم المالية السنوية والدورية:

- يلتزم البنك بنشر كامل القوائم المالية السنوية والدورية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها على الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق حتى نشر القوائم المالية التالية.
- يلتزم البنك بنشر ملخص للقوائم المالية السنوية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها بأحد الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية.

البند العاشر (نوعية المستثمر المخاطب بالنشرة)

- يتم الاكتتاب في وثائق الصندوق من جمهور الاكتتاب العام (للمصريين و/ أو الأجانب) سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين طبقاً للشروط الواردة في هذه النشرة، ويجب على المكتتب أن يقوم بالوفاء بقيمة الوثائق المكتتب فيها بالصندوق بالكامل نقداً فور التقدم للاكتتاب او الشراء.
- هذا الصندوق للمستثمرين الراغبين في الاستفادة من مزايا الاستثمار في الصناديق المتاحة في السوق المصري وعلى استعداد لتحمل المخاطر المرتبطة به، وتجدر الإشارة إلى أن المستثمر يجب أن يضع في اعتباره أن طبيعة الاستثمار في المجالات المشار إليها قد يعرض رأس المال المستثمر في الصندوق إلى الانخفاض نتيجة تحقق بعض المخاطر (والسابق الإشارة لها في البند الثامن من هذه النشرة والخاص بالمخاطر)، ومن ثم بناء قراره الاستثماري بناء على ذلك.

البند الحادي عشر (أصول الصندوق وإمساك السجلات)

الفصل بين الصندوق والجهة المؤسسة:

- طبقاً للمادة (١٧٦) من اللائحة التنفيذية تكون أموال الصندوق واستثماراته وأنشطته مستقلة ومفرزة عن اموال الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار، وتفرد لها حسابات ودفاتر وسجلات مستقلة.

أصول الصندوق: لا يوجد أي اصول استثمارية لدى الصندوق قبل البدء الفعلي في النشاط ما عدا المبلغ المجنب من قبل الجهة المؤسسة لحساب الصندوق.

حدود حامل الوثيقة وورثته ودائنيه على أصول الصندوق: طبقاً للمادة (١٥٢) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال لا يجوز لحملة الوثائق أو ورثتهم أو دائنيهم طلب تخصيص أو تجنيب أو فرز أو السيطرة على أي من أصول الصندوق بأي صورة، أو الحصول على حق اختصاص عليها.

امساك السجلات الخاصة بالصندوق وأصوله:

- يتولى البنك (متلقي الاكتتاب / الشراء والاسترداد) إمساك سجلات الكترونية يثبت فيها عمليات الاكتتاب/ الشراء والاسترداد لوثائق الصناديق، بما لا يخل بدور شركة خدمات الادارة في امساك وادارة سجل حملة الوثائق.

المقر الرئيسي الإداري - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدي : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

- يلتزم البنك بالاحتفاظ بنسخ احتياطية من هذه السجلات وفقاً لقواعد وإجراءات تأمين السجلات الالكترونية التي تعتمدها الهيئة.
- يقوم البنك بموافاة شركة خدمات الإدارة في نهاية يوم العمل الأخير من الأسبوع وبحد أقصي يوم العمل الأول بالبيانات الخاصة بالمكتتبين والمشترين ومستردي وثائق الصناديق المفتوحة المنصوص عليها بالمادة (١٥٦) من هذه اللائحة.
- يقوم البنك بموافاة مدير الاستثمار في نهاية يوم العمل الأخير من الأسبوع وبحد أقصي صباح يوم العمل الأول من الأسبوع بمجموع طلبات الشراء والاسترداد.
- تلتزم شركة خدمات الادارة بإعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه.
- للهيئة الاطلاع وطلب البيانات والمستندات التي تتعلق بالنشاط والتحقق من ممارسته طبقا لأحكام القانون واللائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما.
- يحتفظ مدير الاستثمار بالدفاتر المحاسبية المتعلقة بنشاط الصندوق والتي تخضع جميعها الي الفحص من قبل مراقب حسابات الصندوق في نهاية كل فترة مالية نصف سنوية.

حقوق حامل الوثيقة وورثته ودائنيه على أصول الصندوق:

تعالج طبقا للبند الخامس والعشرون المتعلق بالتصفية في هذه النشرة.

البند الثاني عشر (الجهة المؤسسة للصندوق والإشراف على الصندوق)

اسم الجهة المؤسسة: ميدبنك (ش.م.م)

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية تقوم بكافة الاعمال المصرفية تأسس وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لعام ١٩٧٤ وتعديلاته ومقره الكائن في ٢١ شارع شارل ديجول (الجيزة سابقاً) وخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري ومسجلة لديه تحت رقم ٥٣ بتاريخ ١٩٧٥/٦/٢٦.

هيكل المساهمين:

بيان	عدد الاسهم	القيمة الاسمية	النسبة
بنك الاستثمار القومي	٧٤٨٢٨٧	٧٤٨٢٨٧٠٠	%٢٩,٩٣
شركة مصر للتأمين	٤٠١٥١٩	٤٠١٥١٩٠٠	%١٦,٠٦
شركة مصر لتأمينات الحياة	٣٤٦٧٦٩	٣٤٦٧٦٩٠٠	%١٣,٨٧
الشركة الايرانية للاستثمار الأجنبي	١٠٠٣٤٢٥	١٠٠٣٤٢٥٠٠	%٤٠,١٤
الإجمالي	٢٥٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠٠٠٠	%١٠٠

يتكون مجلس إدارة الجهة المؤسسة من السادة التالى أسماؤهم:

الأستاذ/ عمرو على عبد العزيز الجارحي	(الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب)
الدكتور/ هشام عرفات مهدي محمد	(رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي)
الاستاذة/ بهية أحمد اسماعيل احمد	(عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
الاستاذ/ سيد زكريا البهي السيد	(عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
الدكتور/ محمد فتحي حافظ صقر	(عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
الدكتور/ صالح عبد الرحمن أحمد	(عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
الأستاذة/ نهال حسن كمال أحمد حسنين	(عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
الدكتور/ السيد محمد مرزوق القصير	(عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)

مصر
إدارة الإستشارات المالية
Misr Asset Management
سجل تجاري ٥٩٨٩٢

(A)
MIDBANK
ميدبنك
(8)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : +٢٠٢٣٥٧٢٧٣١١
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

اختصاصات مجلس إدارة الجهة المؤسسة في ضوء المادة (١٧٦):

يختص مجلس الإدارة باختصاصات الجمعية العامة العادية وغير العادية المشار اليها بالمادة (١٦٢) من ذات اللائحة التنفيذية، ومن أهمها:

- التصديق على القوائم المالية وتقرير مراقب حسابات الصندوق وقواعد توزيع أرباح الصندوق.
- تشكيل لجنة الاشراف على الصندوق.
- التصديق على موافقة جماعة حملة الوثائق على تصفية أو مد أجل الصندوق قبل انتهاء مدته، ولا يجوز له اتخاذ قرار بعزل مدير الاستثمار أو تعديل السياسة الاستثمارية للصندوق.

لجنة الإشراف على الصندوق:

طبقا لأحكام المادة (١٧٦) من اللائحة التنفيذية، قام مجلس إدارة الجهة المؤسسة بتعيين لجنة إشراف للصندوق تتوافر في أعضائها الشروط القانونية اللازمة طبقا للمادة (١٦٣) من ذات اللائحة وكذا الخبرات المنصوص عليها بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٠١٥/١٢٥، وذلك على النحو التالي:

الأستاذ / محمد إمام سلطان	مستقل
الأستاذة / سهير متولي محمود موسي	مستقل
الأستاذ / محمود محمد على خلوصي	تنفيذي - ممثل للبنك المؤسس

وتقوم تلك اللجنة بالإشراف على أعمال الصناديق الاخرى المؤسسة بواسطة البنك.

على أن يقوم بأمانة سر اللجنة العاملين بمركز صناديق الاستثمار

ويقر اعضاء لجنة الاشراف المستقلين بعدم وجود أي علاقة بينهم وبين أي من الاطراف ذوي العلاقة بالصندوق.

وتقوم تلك اللجنة بالمهام التالية:

١- تعيين مدير الاستثمار والتأكد من تنفيذه لالتزاماته ومسئولياته وعزله على ان يتم التصديق على القرار من جماعة حملة الوثائق بما يحقق مصلحة حملة الوثائق وفقًا لنشرة الاكتتاب وأحكام اللائحة التنفيذية.

٢- تعيين شركة خدمات الإدارة والتأكد من تنفيذها لالتزاماتها ومسئولياتها.

٣- تعيين أمين الحفظ.

٤- الموافقة على نشرة الاكتتاب في وثائق الصندوق وأي تعديل يتم إدخاله عليها قبل اعتمادها من الهيئة.

٥- الموافقة على عقد ترويج الاكتتاب في وثائق الصندوق.

٦- التحقق من تطبيق السياسات التي تكفل تجنب تعارض المصالح بين الأطراف ذوي العلاقة والصندوق.

٧- تعيين مراقب حسابات الصندوق من بين المقيدين بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة.

٨- متابعة أعمال المراقب الداخلي لمدير الاستثمار والاجتماع به أربع مرات على الأقل سنويا للتأكد من التزامه بأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذًا لهما.

٩- الالتزام بقواعد الإفصاح الواردة بالمادة (٦) من قانون سوق رأس المال ونشر التقارير السنوية ونصف السنوية عن نشاط الصندوق، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة باستثمارات الصندوق وعوائدها وما تم توزيعه من أرباح على حملة الوثائق .

١٠- التأكد من التزام مدير الاستثمار بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية الخاصة بالصندوق لحملة الوثائق وغيرهم من الأطراف ذوي العلاقة.

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management سجل تجاري ٩٩٨٩٢

(A) MIDBANK ميدبنك (8)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ +٢٠٢
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK
Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

١١- الموافقة على القوائم المالية للصندوق التي أعدتها شركة خدمات الإدارة تمهيداً لعرضها على الجمعية العامة (مجلس إدارة البنك) مرفقاً بها تقرير مراقب الحسابات.

١٢- اتخاذ قرارات الاقتراض وتقديم طلبات ايقاف الاسترداد وفقا للمادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية.

١٣- وضع الإجراءات الواجب إتباعها عند إنهاء أو فسخ العقد مع أحد الاطراف ذوي العلاقة أو أحد مقدمي الخدمات وخطوات انتقال الخدمة لطرف آخر بما في ذلك كيفية نقل الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة الخدمة دون التأثير على نشاط الصندوق.

١٤- يجب على لجنة الإشراف عند متابعة أعمال مدير الاستثمار مراعاة ألا يتحمل حملة الوثائق أي أعباء مالية نتيجة تجاوزات متعمدة من مدير الاستثمار ويتعين الإفصاح عن ذلك ضمن تقارير لجنة الاشراف المعدة عن نشاط الصندوق على أن يتضمن الإفصاح المعالجة المحاسبية التي تم إتباعها لهذه التسوية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية، على أن يتضمن تقرير مراقب حسابات الصندوق الإشارة إلى أية تحفظات تخص المعالجة المحاسبية المتبعة لهذه التسوية- إذا لزم الأمر.

١٥- وفي جميع الأحوال يكون على لجنة الإشراف بذل عناية الرجل الحريص في القيام بكل ما من شأنه تحقيق مصلحة الصندوق وحملة الوثائق.

البند الثالث عشر (تسويق وثائق الصندوق)

يعتمد الصندوق في تسويق وثائق الاستثمار على الجهات التالية:

- ميدبنك بالتنسيق مع مدير استثمار الصندوق شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية مع الأخذ في الاعتبار الأحكام الخاصة بتجنب تعارض المصالح الواردة بالمادة ١٧٢ من اللائحة التنفيذية.
- يجوز للجهة المؤسسة عقد اتفاقات أخرى مع أي من البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري أو أي طرف ثالث خاضع لإشراف أي جهة من الجهات الحكومية مع اخطار الهيئة، على أن يكون الهدف من هذه الاتفاقات تسويق وثائق الصندوق لدي عملاء تلك البنوك أو عملاء الطرف الثالث والاستثمار في وثائقه.

البند الرابع عشر (الجهة المسئولة عن تلقي طلبات الاكتتاب والشراء والاسترداد)

- تلتزم الجهة المؤسسة وهي **ميدبنك وهو** أحد البنوك المرخص لها بتلقي الاكتتابات والشراء والاسترداد، من خلال فروعه ومكاتبه ومراسيله داخل مصر وخارجها شرط ان تتم هذه العملية خلال حساب المستثمر.
- **التزامات البنك متلقي طلبات الشراء والاسترداد:**
  - توفير الربط الآلي بينه وبين مدير الاستثمار وشركة خدمات الإدارة (المادة ١٥٨) وموافاتهم ببيان عن كافة طلبات الشراء والاسترداد بصفة يومية.
  - الالتزام بالإعلان عن الصندوق في مكان ظاهر في كل أو بعض فروع البنك داخل جمهورية مصر العربية.
  - الالتزام بتلقي طلبات الشراء والبيع على ان يتم تنفيذ تلك الطلبات على أساس الشروط المشار إليها بالبند العشرون من هذه النشرة والخاص بالشراء والاسترداد.
  - الالتزام بموافاة شركة خدمات الادارة ومدير الاستثمار ببيان عن كافة طلبات الشراء والاسترداد في نهاية كل يوم عمل مصرفي.
  - الالتزام بالإعلان عن صافي قيمة الوثيقة في يوم العمل الثاني من كل أسبوع بكافة الفروع على اساس اقفال اليوم السابق طبقاً للقيمة المحسوبة من شركة خدمات الادارة.

البند الخامس عشر (مراقب حسابات الصندوق)

طبقا لأحكام المادة (١٦٨) من اللائحة التنفيذية وقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٢٠، يتولى مراجعة حسابات الصندوق مراقب للحسابات من بين المراجعين المقيدين في السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة المالية على أن يكون مستقل عن كل من مدير الاستثمار وأي من الاطراف ذوي العلاقة بالصندوق، وبناءً عليه فقد تم تعيين:

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management سجل تجاري ٥٩٨٩٢

(A) MIDBANK ميدبنك (B)

برج النيل الإداري - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدي ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

السيد /ممدوح ابوالسعود محمد

مكتب: ابوالسعود محاسبون قانونيون ومستشارون

المقيد بسجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٢٧)

العنوان:٣٩ شارع خاتم المرسلين – مدينة الفنون – الهرم- الجيزة

رقم التليفون :٠٢-٣٥٨٤٥٩٥٤

ويكون لمراقب الحسابات الاطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات وتحقيق الموجودات، ويقر وكذا لجنة الاشراف على الصندوق المسئولة عن تعيينهما باستيفائهما لكافة الشروط ومعايير الاستقلالية المشار اليها بالمادة (١٦٨) من اللائحة.

التزامات مراقب الحسابات:

١- يلتزم مراقب حسابات الصندوق بمراجعة القوائم المالية في نهاية كل سنة مالية ويتم اصدارها خلال النصف الاول من السنة المالية التالية مرفقا بها تقريرا عن نتيجة مراجعته.

٢- يلتزم مراقب الحسابات بإجراء فحص شامل على القوائم المالية السنوية ونصف السنوية وإعداد تقرير بنتيجة المراجعة مبيناً عما إذا كان المركز المالي للصندوق يعبر في كل جوانبه عن المركز المالي الصحيح للصندوق وعن نتيجة نشاطه في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.

٣- يلتزم مراقب الحسابات بإجراء فحص شامل على القوائم المالية السنوية ونصف السنوية واعداد تقرير بنتيجة المراجعة مبيناً عما إذا كان المركز المالي للصندوق يعبر في كل جوانيه عن المركز المالي الصحيح للصندوق وعن نتيجة نشاطه في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.

٤- ويكون لمراقب الحسابات الحق في الاطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات والإيضاحات وتحقيق الموجودات والالتزامات.

البند السادس عشر (مدير الاستثمار)

في ضوء ما نص عليه القانون من وجوب ان يعهد الصندوق بإدارة نشاطه الي جهة ذات خبرة في ادارة صناديق الاستثمار فقد عهدت الجهة المؤسسة بإدارة الصندوق الي الشركة التالية:

اسم مدير الاستثمار: شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية.

تاريخ التعاقد: ٢٠١٦/٨/١

مقر الشركة: ٧ شارع الفضل متفرع من شارع طلعت حرب – قصر النيل - القاهرة

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية مؤسسة وفقاً لا حكام القانون رقم ٩٥ لسنه ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الترخيص وتاريخه: ترخيص رقم (٥٢٧) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٤ من الهيئة العامة للرقابة المالية بمزاولة بعض الأنشطة المنصوص عليها بالمادة (٢٧) من القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

التأشير بالسجل التجاري: رقم السجل التجاري ٥٩٨٩٢.

الصناديق الأخرى التى تتولى ادارتها:

- صندوق مصر للتمويل والاستثمار

مصر
إدارة الإستشارات المالية
Misr Asset Management
سجل تجاري ٥٩٨٩٢

(A)
MIDBANK
ميدبنك
(8)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

هيكل المساهمين:

بيان	النسبة
شركة مصر القابضة للتأمين	%٦٩,٢٧
شركة مصر لتأمينات الحياة	%٢٠
شركة مصر للتأمين	%١٠,٧٣
الإجمالي	%١٠٠

اعضاء مجلس الادارة:

أ/ محسن محمد رشاد	(رئيس مجلس الادارة – ممثلا عن شركة مصر لتأمينات الحياة)
أ/ ريهام مهيب السعيد	(العضو المنتدب والرئيس التنفيذي)
أ/ أمل صالح خلف	(عضو مجلس إدارة – ممثلا عن شركة مصر القابضة للتأمين)
أ/هشام محسن موسي	(عضو مجلس إدارة – ممثلا عن شركة مصر القابضة للتأمين)
أ/ محمود إبراهيم عبد المجيد	(عضو مجلس إدارة – ممثلا عن شركة مصر لتأمين)
أ / عمرو مصطفي نامق	(عضو مجلس إدارة – مستقل)
أ/ تامر محمد وحيد الدين	(عضو مجلس إدارة – مستقل)
أ/ هشام عز الدين هيكل	(عضو مجلس إدارة – مستقل)
أ/ غادة محمد نور	(عضو مجلس إدارة – مستقل)

المراقب الداخلي لمدير الاستثمار ومهامه:

الاستاذة / سالي طه محمد حسن

وطبقاً للمادة (٢٤/١٨٣) من الباب الثاني من لائحة قانون سوق رأس المال الصادر برقم ١٩٩٢/٩٥، يلتزم المراقب الداخلي بما يلي:

أ- الاحتفاظ بملف لجميع شكاوى العملاء المتعلقة بأعمال الصندوق وبما تم اتخاذه من إجراءات لمواجهة هذه الشكاوى مع إخطار الهيئة بالشكاوى التي لم يتم حلها خلال أسبوع من تاريخ تقديمها

ب- إخطار الهيئة بكل مخالفة للقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما، أو مخالفة نظم الرقابة بالصندوق، وعلى وجه الخصوص مخالفة القيود المتعلقة بالسياسة الاستثمارية للصندوق -- وذلك إذ لم يقم مدير الاستثمار بإزالة أسباب المخالفة خلال أسبوع من تاريخ حدوثها.

كما يلتزم المراقب الداخلي وفقاً لقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٢٣ بموافاة الهيئة ببيان أسبوعي يتضمن ما يلي:

١- مدي التزام مدير الاستثمار بالقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ونظم الرقابة بالشركة وعلى وجه الخصوص كافة ما ورد بالفرع التاسع من الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال.

٢- إقرار بمدي التزام مدير الاستثمار بالسياسة الاستثمارية للصندوق، مع بيان مخالفة القيود الاستثمارية للصندوق إذا لم يقم مدير الاستثمار بإزالة أسباب المخالفة خلال أسبوع من تاريخ حدوثها.

٣- مدي وجود أية شكاوى معلقة لم يتم حلها خلال أسبوع من تاريخ تقديمها للشركة، وفي حالة وجودها يتم بيانها والاجراء المتخذ بشأنها.

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management سجل تجاري ٥٩٨٩٢

MIDBANK ميدبنك (A) (8)

برج النيل الإداري – ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) – الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدي : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

مدير المحفظة:

تم تعيين الاستاذ/ مدحت رفعت جيد كمدير لمحفظة الصندوق، وقد انضم السيد مدحت رفعت جيد الي الشركة في ٢٠١٤/٤/٦ ويتولى إدارة صندوق مصر للتمويل والاستثمار بالشركة.

الافصاح عن مدى استقلالية مدير الاستثمار عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة:

لا يحتفظ مدير الاستثمار بأية استثمارات بالصندوق، كما انه ليس مساهما باي طرف من الأطراف ذوي العلاقة بالصندوق وليس عضوا بمجلس ادارة أياً منهم.

آليات اتخاذ قرار الاستثمار:

يعتمد مدير الاستثمار في اختياراته الاستثمارية على التحليل الأساسي للقطاعات والاقتصاد بالإضافة إلى تحليل ظروف ومعطيات السوق.، مع التركيز على تحديد المخاطر عن طريق التحليل النشط للأدوات الاستثمارية، وذلك من خلال اجتماعات دورية مع إدارات الشركات والجهات الحكومية وعقد لجان استثمار دورية لاتخاذ قرارات الاستثمار.

الالتزامات القانونية على مدير الاستثمار:

على مدير الاستثمار الالتزام بكافة القواعد التي تحكم النشاط وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، **وعلى الأخص ما يلي:**

١- التحري عن الموقف المالي للشركات المصدرة للأوراق التي يستثمر الصندوق أمواله فيها.

٢- مراعاة الالتزام بضوابط الافصاح عن أية أحداث جوهرية بشأن الأوراق المالية وغيرها من أوجه الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق جزءاً من أمواله.

٣- الاحتفاظ بحسابات مستقلة لكل صندوق يتولى ادارة استثماراته.

٤- امساك الدفاتر والسجلات اللازمة لمباشرة نشاطه.

٥- اخطار كل من الهيئة ولجنة الاشراف باي تجاوز لحدود او ضوابط السياسة الاستثمارية المنصوص عليها في اللائحة فور حدوثها وازالة اسبابها خلال مدة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ حدوثها ويجوز لمدير الاستثمار ان يطلب من الهيئة مد هذه المهلة في حالة وجود مبرر تقبله الهيئة.

٦- وفى جميع الأحوال يلتزم مدير الاستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في إدارته لاستثمارات الصندوق وأن يعمل على حماية مصالح الصندوق وحملة الوثائق في كل تصرف أو إجراء.

التزامات مدير الاستثمار وفقاً لعقد الادارة:

أ- ان يبذل في ادارته لأموال الصندوق عناية الرجل الحريص وان يعمل على المحافظة على اموال الصندوق وحسن استثمارها طبقا للسياسة الاستثمارية والاهداف العامة للصندوق وكذلك حماية مصالح الصندوق في كل التصرفات او الاجراءات بما في ذلك التحوط من اخطار السوق وتنويع اوجه الاستثمار وتجنب تضارب المصالح بين حملة الوثائق وبين المتعاملين معه وذلك طبقا لما لديه من دراية وخبرة التوقع التقلبات في سوق المال ويكون مسؤولا عن سوء الادارة.

مصر
إدارة الإستشارات المالية
Misr Asset Management
سجل تجاري ٥٩٨٩٢

(A) MIDBANK ميدبنك (B)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ +٢٠٢
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

ب- الاحتفاظ بحسابات للصندوق في البنك او بنوك اسلامية اخرى مصرح بها من البنك المركزي المصري ويعتبر امساك هذه الدفاتر والسجلات ضروريا لتحقيق التزامات مدير الاستثمار تجاه الصندوق وبالشكل الذي تحدده الهيئة وتزود الهيئة بتلك المستندات والبينات عند الطلب

ت- الاحتفاظ بالأوراق المالية المستثمر فيها اموال الصندوق لدى البنك

ث- يلتزم مدير الاستثمار بتحمل كافة المصاريف والنفقات اللازمة لإدارة اعماله على الوجه المطلوب ولا يلتزم البنك بتغطية اية مصاريف في هذا الشأن

ج- لا يجوز ان ينقل مدير الاستثمار أي من التزاماته او مسئولياته في ادارة الصندوق وفقا لما هو مبين في شروط هذا العقد الى الغير الا إذا سمح له القانون بذلك وبعد الحصول على موافقة البنك واعتماد الهيئة على ذلك.

ح- لحماية مصالح الصندوق، سيعمل مدير الاستثمار على ان تكون العمولات واتعاب السماسرة او البنك نتيجة معاملاتها مع الصندوق اقتصادية كما يلتزم مدير الاستثمار بتسوية كل العمولات والمدفوعات المستحقة للبنك او البنوك الاخرى وشركات السمسرة من حساب الصندوق وقت استحقاقها.

خ- سوف يبذل مدير الاستثمار اقصى ما في وسعه لتوزيع الصفقات التي تتم من خلال السوق على الصناديق التي يقوم بإدارتها بطريقة عادلة، ويلتزم بتجنب تضارب المصالح بين صناديق الاستثمار التي يديرها.

د- لا يجوز اعفاء مدير الاستثمار من مسئولية ادارة الصندوق طبقا لأحكام القانون.

ذ- الالتزام بجميع البنود الواردة في عقد الإدارة المبرم مع الجهة المؤسسة.

يحظر على مدير الاستثمار القيام بجميع الاعمال المحظورة على الصندوق الذى يدير نشاطه كما يحظر على مدير الاستثمار ايضا الاتي:

١- يحظر على مدير الاستثمار اتخاذ أي اجراء او ابرام اي تصرف ينطوي على تعارض بين مصلحة الصندوق ومصلحته او مصلحة اي صندوق اخر يديره او مصلحة المساهمين في الصندوق او المتعاملين معه إلا إذا حصل على موافقة جماعة حملة الوثائق المسبقة وفقًا للأحكام الواردة بهذا الفصل.

٢- البدء في استثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب في وثائقه، ويسمح له ايداع اموال الاكتتاب في أحد البنوك الإسلامية الخاضعة لإشراف البنك المركزي وتحصيل عوائدها لصالح حملة الوثائق.

٣- شراء أوراق ماليه غير مقيدة ببورصة الأوراق المالية في مصر أو في الخارج أو مقيدة في بورصة غير خاضعة لإشراف سلطة رقابية مماثلة للهيئة وذلك إلا الحالات والحدود التي تضعها الهيئة.

٤- استثمار أموال الصندوق في شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو حكم بشهر إفلاسها.

٥- استثمار أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة.

٦- استثمار أموال الصندوق في شراء وثائق استثمار لصندوق آخر يديره، إلا في حالة صناديق أسواق النقد.

٧- تنفيذ العمليات من خلال أشخاص مرتبطة دون إفصاح مسبق للجنة الاشراف على الصندوق، وموافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تستوجب ذلك.

٨- التعامل على وثائق استثمار الصندوق الذي يديره إلا في الحدود ووفقًا للضوابط التي حددتها الهيئة بموجب قرار مجلس الادارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٤

٩- القيام بأية اعمال او تصرفات لا تهدف الا الى زيادة العمولات او المصروفات او الاتعاب او الى تحقيق كسب او ميزه له او لمديريه او العاملين به.

١٠- طلب الاقتراض في غير الاغراض المنصوص عليها في نشرة الاكتتاب.

١١- نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة أو غير مدققة أو حجب معلومات أو بيانات جوهرية.

ص.ب ٢١٩ الأورمان
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK
Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

١٢- وفى جميع الاحوال يحظر على مدير الاستثمار القيام بأي من الاعمال أو الانشطة التي يحظر على الصندوق الذي يديره القيام بها أو التي يترتب عليها الاخلال باستقرار السوق أو الإضرار بحقوق حملة الوثائق.

البند السابع عشر (شركة خدمات الادارة)

تعاقدت الجهة المؤسسة للصندوق مع شركة فند داتا لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار. سجل تجارى رقم ٢٠٣٤٤٥ مكتب سجل تجارى الجيزة صادر بتاريخ ٢٠١٠/٦/٧

ومقرها الرئيسي ٥٤ شارع النور ميشيل باخوم سابقا والخاضعة لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وترخيص رقم (٦٠٥) صادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٠١٠/٩/٣٠ للقيام بمهام خدمات الإدارة.

أعضاء مجلس الادارة:

السيد/ مصطفى رفعت مصطفى القطب	رئيس مجلس الإدارة – غير تنفيذي
السيد/ محمود فوزي عبد المحسن	العضو المنتدب –تنفيذي
السيدة/ دعاء احمد توفيق	عضو مجلس الإدارة- غير تنفيذي
السيد/ ايمن احمد توفيق	عضو مجلس الإدارة – غير تنفيذي
السيد/ ياسر أحمد مصطفى احمد عمارة	عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي - مستقل
السيد/ شريف محمد أدهم	عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي - مستقل
السيدة/ زهرا أحمد فتحي	عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي - مستقل

هيكل المساهمين:

١. السيد/ مصطفى رفعت مصطفى القطب بنسبة ٩٩,٨%
٢. السيد/ أيمن احمد توفيق عبد الحميد بنسبة ١.٠%
٣. السيدة/ دعاء أحمد توفيق عبد الحميد بنسبة ١.٠%

الافصاح عن مدى استقلالية الشركة عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة: -

يقر كل من البنك المؤسس للصندوق/ الشركة وكذلك مدير الاستثمار بان شركة خدمات الإدارة مستقلة عن الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار وكافة الاطراف المرتبطة بالصندوق وفقا لمعايير المنصوص عليها في قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٩ بشأن ضوابط عمل شركات خدمات الادارة لصناديق الاستثمار.

خبرات الشركة: -

اسم الصندوق	البنك المصدر	قيمة الاصول (بالمليون جم)
صندوق استثمار الاهلي المصري الرابع النقدي ذو العائد اليومي التراكمي والتوزيع الدوري	البنك الاهلي المصري	١٢٠٠٠
صندوق استثمار بنك بلوم مصر النقدي ذو العائد التراكمي	بنك بلوم	٣٩٦
صندوق استثمار بنك أبو ظبي الوطني الأول (أبو ظبي)	بنك أبو ظبي الاول	٢٣٣
صندوق البنك التجاري (ثبات) للاستثمار في ادوات الدين ذو العائد الربع سنوي	البنك التجاري الدولي	٢٢

برج النيل الإداري – ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدي: ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

اسم الصندوق	البنك المصدر	قيمة الاصول (بالمليون جم)
صندوق استثمار ميدبنك (وافى)	ميدبنك	٣٤
صندوق البنك الوطني الكويتي (الميزان)ذو النمو الرأسمالي والتوزيع الدوري	بنك الكويت الوطني	٢٣
صندوق استثمار ميدبنك الاول	ميدبنك	٣٨
صندوق استثمار ميدبنك (الثاني)	ميدبنك	٤٣٣
صندوق بنك البركة مصر ذو العائد الدوري	بنك البركة	٣٥
صندوق بنك المصري الخليجي ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري	البنك المصري الخليجي	٣٦
صندوق بنك القاهرة الاول (صندوق تراكمي)	بنك القاهرة	٩٣
صندوق البنك الأهلي الاول ذو العائد الدوري التراكمي	البنك الأهلي المصري	٤٧
صندوق البنك الأهلي الثاني ذو العائد الدوري	البنك الأهلي المصري	٥٤
صندوق البنك الأهلي الثالث ذو العائد الدوري التراكمي	البنك الأهلي المصري	٤٣
صندوق استثمار اروب النقدي ذو العائد التراكمي	شركة اروب للتامين	٢٦
صندوق استثمار القطاع المالي	البنك الأهلي المصري	١٧٤
صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول اطمئنان	بنك ابو ظبي الاول	٧
صندوق استثمار مغلق	-	
صندوق استثمار اموال صناديق التامين (معاشي)	رسملة مصر	١٣٥
صندوق استثمار بنك بلوم مصر ذو العائد التراكمي مع توزيع عائد دوري	بنك بلوم	٩

تاريخ التعاقد: - ٢٠١٢/٤/١

التزامات شركة خدمات الادارة وفقا للقانون: -

١- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار المفتوح ويتم الافصاح عنه في نهاية كل يوم عمل واخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.

٢- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.

٣- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.

٤- إعداد القوائم المالية النصف سنوية والسنوية وفقاً لقرارات مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢١ ورقم ١٣٠ لسنة ٢٠٢١.

٥- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية في هذا السجل: -

أ-عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعي ورقم السجل التجاري بالنسبة للشخص الاعتباري.

ب-تاريخ القيد في السجل الآلي.

ج-عدد الوثائق التي تخص كل من حملة الوثائق بالصندوق.

مصر لإدارة الإستشارات المالية Misr Asset Management سجل تجاري ٥٩٨٩٢
(A) MIDBANK ميدبنك (8)
تحديث عام ٢٠٢٤

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

د-بيان عمليات الاكتتاب والشراء والاسترداد الخاصة بوثائق الاستثمار.

هـ-عمليات الاسترداد وبيع الوثائق وفقا للعقد المبرم مع مدير استثمار الصندوق المفتوح.

وفى جميع الأحوال تلتزم شركة خدمات الإدارة ببذل عناية الرجل الحريص في قيامها بأعمالها وخاصة عند تقييمها لأصول والتزامات الصندوق وحساب صافي قيمة الوثائق مع مراعاة ما ورد بنص المادة ١٦٧ من اللائحة التنفيذية ومراعاة مصالح حملة الوثائق وبصفة خاصة المواد ١٧٠ و١٧٣ من اللائحة التنفيذية.

كما تلتزم شركة خدمات الإدارة بكافة عمليات الإفصاح الواردة بالبند الثامن في هذه النشرة.

البند الثامن عشر (الاكتتاب فى الوثائق)

نوع الاكتتاب: اكتتاب عام

البنك متلقى الاكتتاب:

يتم الاكتتاب في الوثائق من خلال **ميدبنك** وفروعه المنتشرة على مستوى الجمهورية والمرخص له بتلقي الاكتتابات

الحد الادنى والاقصى للاكتتاب فى الصندوق:

الحد الأدنى للاكتتاب ١٠٠ وثيقة وبدون حد أقصى

كيفية الوفاء بقيمة الوثيقة:

يجب على كل مكتتب /المشترى ان يقوم بالوفاء بقيمه الوثيقة بالكامل نقداً فور التقدم للاكتتاب / الشراء طرف البنك.

طبيعة الوثيقة من حيث الإصدار:

تخول الوثائق حقوقا متساوية لحامليها قبل الصندوق ويشارك حمله الوثائق في الارباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبه ما يمتلك من وثائق وكذلك الأمر فيما يتعلق بصافي أصول الصندوق عند التصفية.

الاكتتاب في /شراء وثائق الصندوق:

يتم الاكتتاب في/شراء وثائق استثمار الصندوق بموجب مستخرج الكتروني لشهادة الاكتتاب مختومة بخاتم البنك وموقع عليها من المختص بالبنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب متضمنة البيانات المشار اليها بالمادة (١٥٦) من اللائحة التنفيذية.

سند الاكتتاب/ الشراء:

يتم الاكتتاب / الشراء في وثائق استثمار الصندوق بموجب شهادة اكتتاب موقع عليها من ممثل البنك متلقى الاكتتاب متضمنة البيانات التالية:

- اسم الصندوق مصدر الوثيقة.
- رقم وتاريخ الترخيص بمزاولة النشاط للصندوق.
- اسم المكتتب/ المشتري وعنوانه وجنسيته وتاريخ الاكتتاب.
- قيمة وعدد الوثائق المكتتب فيها/ المشتراة بالأرقام والحروف.
- حالات وشروط استرداد قيمة الوثيقة.
- إجمالي قيمة الوثائق المطلوب الاكتتاب فيها/ شرائها
- اسم البنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب/ الشراء.

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management سجل تجارى ٥٩٨٩٢

(A) MIDBANK ميدبنك (B)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

- تحديد مدى الرغبة في الانضمام لجماعة حملة وثائق الصندوق سواء بالقبول او الرفض.

تغطية الاكتتاب:

- في حالة انتهاء المدة المحددة للاكتتاب دون تغطية الوثائق المطروحة بالكامل جاز للجنة الاشراف على الصندوق خلال ثلاثة أيام من تاريخ انتهائها أن تقرر الاكتفاء بما تم تغطيته على الا يقل عن ٥٠% من مجموع الوثائق المطروحة وبشرط إخطار الهيئة والإفصاح للمكتتبين في الوثائق والا اعتبر الاكتتاب لاغيا، ويلتزم البنك متلقي الاكتتاب بالرد الفوري لمبالغ الاكتتابات

- وإذا زادت طلبات الاكتتاب عن عدد الوثائق المطروحة، جاز لمدير الاستثمار تعديل قيمة الأموال المراد استثمارها بما يستوعب طلبات الاكتتاب الزائدة بشرط اخطار الهيئة والافصاح للمكتتبين في الوثائق وبمراعاة النسبة بين المبلغ المجنب من البنك لحساب الصندوق والأموال المستثمرة فيه، بحيث لا تزيد عن ٥٠ مثل ذلك المبلغ.

-إذا ترتب على هذا التعديل تجاوز الحد الأقصى للأموال المراد استثمارها في الصندوق والمنصوص عليه في المادة (١٤٧) من هذه اللائحة، يتم تخصيص الوثائق المطروحة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم مع جبر الكسور التي تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المكتتبين

في جميع الاحوال يتم الإفصاح عن الوثائق المكتتب فيها وعدد المكتتبين لكل من الهيئة وحملة الوثائق عن طريق النشر بذات طريقة نشر نشرة الاكتتاب الموضحة بالبند الثاني من هذه النشرة.

البند التاسع عشر (امين الحفظ)

اسم أمين الحفظ: ميدبنك

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية

امين الحفظ مسجل برقم ٤٥٠٩ والحاصل على موافقة كل من الهيئة العامة للرقابة المالية والبنك المركزي المصري والتي يتم تجديدها سنويا.

استقلالية أمين الحفظ عن الصندوق والأطراف ذات العلاقة:

أمين الحفظ مستوفي لشروط الاستقلالية عن مدير الاستثمار وشركة خدمات الادارة المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٤.

التزامات أمين الحفظ وفقاً للائحة التنفيذية:

- الالتزام بحفظ الاوراق المالية التي يستثمر الصندوق امواله فيها.
- الالتزام بتقديم بيان كل ثلاثة أشهر عن هذه الاوراق المالية للهيئة.
- الالتزام بتحصيل عوائد الاوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق.

البند العشرون عشر (جماعة حملة الوثائق)

اولا / جماعة حملة الوثائق ونظام عملها:

تتكون من حملة وثائق الصندوق جماعة يكون غرضها حماية المصالح المشتركة لأعضائها ويتبع في تكوينها وإجراءات الدعوة لاجتماعها الأحكام والقواعد المنصوص عليها في قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية بالنسبة إلى جماعة حملة السندات وصكوك التمويل والأوراق المالية الأخرى، ويتم تشكيل الجماعة واختيار الممثل القانوني لها وعزله دون التقيد بضرورة توافر نسب الحضور

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

الواردة بالفقرة الثالثة من المادة (٧٠)، والفقرتين الأولى والثالثة من المادة (٧١) من هذه اللائحة ، وتحدد الجهة المؤسسة للصندوق ممثل لها لحضور اجتماعات الجماعة والتصويت على قراراتها في حدود عدد الوثائق التي تملكها وفقا لأحكام المادة (١٤٢) من اللائحة التنفيذية.

ثانيا/ اختصاصات جماعة حملة الوثائق:

١- تعديل السياسة الاستثمارية للصندوق.
٢- تعديل حدود حق الصندوق في الاقتراض.
٣- الموافقة على تغيير مدير الاستثمار.
٤- إجراء أية زيادة في أتعاب الإدارة ومقابل الخدمات والعمولات، وأية زيادة في الأعباء المالية التي يتحملها حملة الوثائق.
٥- الموافقة المسبقة على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة.
٦- تعديل قواعد توزيع أرباح الصندوق.
٧- تعديل أحكام استرداد وثائق الصندوق.
٨- الموافقة على تصفية او مد أجل الصندوق قبل انتهاء مدته.
٩- تعديل مواعيد استرداد الوثائق في حالة زيادة المدة التي يتم فيها الاسترداد والمنصوص عليها في نشرة الاكتتاب.

وتصدر قرارات الجماعة بأغلبية الوثائق الحاضرة، وذلك فيما عدا القرارات المشار اليها بالبنود (١، ٦، ٧، ٨، ٩) فتصدر بأغلبية ثلثي الوثائق الحاضرة.

وفى جميع الأحوال لا تكون قرارات جماعة حملة الوثائق نافذة إلا بعد التصديق عليها من الهيئة.

البند الحادي والعشرون (استرداد / شراء الوثائق)

اولا: استرداد الوثائق (اسبوعى)

- يجوز لصاحب الوثيقة أو الموكل عنه قانوناً التقدم لدى **ميدبنك** بطلب استرداد بعض أو كل من وثائق الاستثمار المملوكة له وذلك خلال ساعات العمل الرسمية للبنك وذلك في أي يوم عمل من أيام الأسبوع، بحد أقصي الساعة الثانية والنصف ظهراً من يوم العمل الأخير من الأسبوع، لدى أي فرع من فروع البنك ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكل عنه لإيداع طلب الاسترداد على أن يتم الخصم والوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في ثاني يوم عمل من الأسبوع التالي لتقديم طلب الاسترداد وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية على أساس نصيب الوثيقة فى أصول الصندوق في نهاية أول يوم عمل من الأسبوع التالي لتقديم طلب الاسترداد وهو أول تقييم بعد تقديم طلب الاسترداد.
- تتحدد قيمه الوثائق المطلوب استردادها على اساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم العمل الأول من الأسبوع التالي لتقديم طلب الاسترداد وفقا للمعادلة المشار اليها بالبند الخاص بالتقييم الدوري بنشرة الاكتتاب والتي يتم الاعلان عنها أسبوعيا بفروع البنك.
- يتم خصم قيمه الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتبارا من يوم العمل الثاني للأسبوع التالي لتقديم طلب الاسترداد.
- يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها بحد اقصى يومي عمل من تاريخ تقديم طلب الاسترداد

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة . تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ +٢٠٢
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

- لا يجوز للصندوق ان يرد الى حمله الوثائق قيمه وثائقهم او ان يوزع عليهم عائد بالمخالفة لشروط الاصدار ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق واحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية للقانون.
- يتم استرداد الوثائق بتسجيل عدد الوثائق المستردة في سجل حمله الوثائق لدى شركه خدمات الإدارة.

الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد:

يجوز للجنة الاشراف على الصندوق بناء على اقتراح مدير الاستثمار، في الظروف الاستثنائية أن تقرر السداد النسبي أو وقف الاسترداد مؤقتا وفقا للشروط تحددها نشرة الاكتتاب او مذكرة المعلومات، ولا يكون القرار نافذا إلا بعد اعتماد الهيئة له وبعد مراجعة أسبابه ومدى ملاءمة مدة الوقف أو نسبة الاسترداد للحالة الاستثنائية التي تبرره.

وتعد الحالات التالية ظروفا استثنائية:

١- تزامن طلبات الاسترداد من الصندوق وبلوغها حدًا كبيرًا يعجز معها مدير الاستثمار عن الاستجابة لها.
٢- عجز مدير الاستثمار عن تحويل الأوراق المالية المكونة لمحفظة الصندوق إلى مبالغ نقدية لأسباب خارجة عن إرادته.
٣- حالات القوة القاهرة.

ولا يجوز لمدير الاستثمار قبول أو تنفيذ أي طلبات شراء جديدة أثناء فترة إيقاف عمليات الاسترداد إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسبقة.

ويلتزم مدير الاستثمار بإخطار حاملي وثائق الصندوق عند إيقاف عمليات الاسترداد عن طريق الإعلان بفروع البنك وأن يكون ذلك كله بإجراءات موثقة ويتم إجراء عملية مراجعة مستمرة لأسباب إيقاف عمليات الاسترداد والإعلام المستمر عن عملية التوقف.

ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الاستثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الاسترداد.

ثانيا: شراء الوثائق (اسبوعى)

- يتم تلقى طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة لدى ميدبنك وذلك خلال ساعات العمل الرسمية للبنك وذلك فى أى يوم عمل من أيام الأسبوع، بحد أقصي الساعة الثانية والنصف ظهراً من آخر يوم عمل من الأسبوع وتسوى قيمتها في يوم العمل الثاني من الأسبوع التالي لتقديم طلب الشراء على أساس القيمة المعلنة للوثيقة في ذات اليوم.
- ويتعين سداد مبلغ تحت الزيادة عند إيداع طلب الشراء على أن يتم الخصم والوفاء بقيمة الوثائق المطلوب شراءها وإعادة المبالغ المسددة بالزيادة لمقدم طلب الشراء في ثاني يوم عمل من الأسبوع التالي لتقديم طلب الشراء، وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية على أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية أول يوم عمل من الأسبوع التالي لتقديم طلب الشراء وهو أول تقييم بعد تقديم طلب الشراء.
- يتم اضافة قيمة الوثائق الجديدة المشتراة لحساب الصندوق اعتبارا من يوم العمل الثاني من الأسبوع التالي لتقديم طلب الشراء.
- يكون للصندوق حق اصدار وثائق استثمار جديدة مع مراعاة احكام المادة (١٤٧) والمادة ١٥٨ من اللائحة التنفيذية وضوابط الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق.

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management

(A) MIDBANK ميدبنك (8)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

- يتم شراء وثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفتري لعدد الوثائق المشتراة في سجل حمله الوثائق لدى شركة خدمات الادارة.

البند الثانى والعشرون (الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد)

يحظر على الصندوق الاقتراض إلا لمواجهة طلبات الاسترداد وفقاً للضوابط التالية: -

- ألا تزيد مدة القرض على أثنى عشر شهر.
- ألا يتجاوز مبلغ القرض ١٠ % من قيمة وثائق الاستثمار القائمة وقت تقديم طلب القرض .
- ان يتم بذل عناية الرجل الحريص بالاقتراض بأفضل شروط ممكنة بالسوق.
- يقدم مدير الاستثمار دراسة فنية للجنة الإشراف على الصندوق عن مبررات الاقتراض مقارنة بتكلفة تسييل أي من استثمارات الصندوق أو تكلفة أي فرص تمويلية بديلة أخرى وفقا لأحكام المادة (١٦٣) من اللائحة التنفيذية المعدلة لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

البند الثالث والعشرون (التقييم الدوري)

احتساب قيمة الوثيقة:

يجب مراعاة الضوابط الصادرة بموجب قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٣٠ لسنه ٢٠١٤ بشأن ضوابط تقييم شركات خدمات الادارة لصافي اصول الصندوق وتتحدد قيمة الوثيقة على اساس نصيب الوثيقة من صافي قيمة اصول الصندوق وذلك على النحو التالي: -

(إجمالي أصول الصندوق – إجمالي الالتزامات) مقسوماً على (عدد وثائق الاستثمار القائمة)

أ- **إجمالى أصول الصندوق تتمثل فى: -**

- إجمالي النقدية بالصندوق والحسابات الجارية وحسابات الودائع بالبنوك.
- صافي قيمة عمليات البيع التي تمت ولم يتم تسويتها بعد.
- إجمالي الإيرادات المستحقة والتي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم تحصيلها بعد.
- يضاف إليها قيمة الاستثمارات المتداولة كالآتي: -
  - يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق البنوك الأخرى على أساس أخر قيمة استرداديه معلنة.
  - قيمة أذون الخزانة مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب علي أساس سعر الشراء.
  - قيمة شهادات الادخار البنكية مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ الشراء وأخر كوبون أيهما أقرب وحتى يوم التقييم.
  - السندات تقيم وفقا لتبويب هذا الاستثمار اما لغرض الاحتفاظ او المتاجرة بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية.
  - قيمة أدوات الدين مقيمة طبقا لسعر الإقفال الصافي مضافاً اليها العوائد لمستحقة عن الفترة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم.
  - يضاف إليها قيمة باقي عناصر أصول الصندوق.

ب- **إجمالى الالتزامات تتمثل فيما يلى: -**

- إجمالي الالتزامات التي تخص الفترة السابقة على التقييم وأي التزامات متداولة أخرى.
- صافي قيمة عمليات الشراء التي تمت ولم يتم تسويتها بعد.

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة / تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

- المخصصات التي يتم تكوينها لمواجهة الحالات الخاصة بما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية ويقر بصحته مراقب الحسابات
- نصيب الفترة من كافة الأعباء المالية المشار إليها بالبند ٢٦ من هذه النشرة ومصروفات التأسيس وكذا نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقدماً للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

ت- **الناتج الصافى (ناتج المعادلة): -**

يتم قسمة صافي ناتج البندين السالفين (إجمالي أصول الصندوق مطروحاً منه إجمالي الالتزامات) على عدد وثائق الاستثمار القائمة في نهاية كل يوم عمل مصرفي بما فيه عدد وثائق الاستثمار المكتتب فيها مقابل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق

البند الرابع والعشرون (ارباح الصندوق والتوزيعات)

يشترك حاملو وثائق الاستثمار في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق بالإضافة الى حق المكتتب/ المشتري في استرداد الوثائق طبقا لقيمتها المحملة بالأرباح أو الخسائر.

كيفية التوصل لأرباح الصندوق من واقع مراحل وعناصر قائمة الدخل:

يتم تحديد ارباح الصندوق من خلال قائمه الدخل التي يتم اعدادها بغرض تحديد صافي ربح او خسارة الفترة المعد عنها القوائم المالية ويتم تصوير قائمه الدخل وفقا للنماذج الاسترشادية الواردة بمعايير المحاسبة المصرية على ان تتضمن قائمه دخل الصندوق الايرادات التالية:

- التوزيعات المحصلة نقدا او عينا والمستحقة نتيجة استثمار اموال الصندوق خلال الفترة.
- العوائد المحصلة واي عوائد اخرى مستحقه عن الفترة نتيجة استثمار اموال الصندوق.
- الارباح (الخسائر) الرأسمالية المحققة خلال الفترة الناتجة عن بيع الاوراق المالية ووثائق الاستثمار بالصناديق الاخرى التي تسترد او تقييم يوميا.
- الأرباح (الخسائر) الرأسمالية غير المحققة خلال الفترة الناتجة عن الزيادة (النقص) في صافي القيمة السوقية لاستثمارات الصندوق

وللوصول لصافى ربح المدة يتم خصم:

أ- نصيب الفترة من اتعاب وعمولات البنك ومدير الاستثمار وشركه خدمات الإدارة وأي اتعاب وعمولات اخرى لمراقب الحسابات والمستشار القانوني وأي جهة اخرى يتم التعاقد معها وأي اعباء ماليه اخرى مشار اليها بالبند السادس والعشرون من هذه النشرة.

ب- نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقدما للحصول على منافع اقتصاديه مستقبليه طبقا لمعايير المحاسبة المصرية بما لا يجاوز ٢% من صافي اصول الصندوق كذلك مصروفات التأسيس والمصروفات الإدارية على ان يتم خصمها مقابل مستندات فعليه.

ت- المخصصات التي يتم تكوينها لمواجهه الحالات الخاصة بما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية ويقر بصحته مراقب الحسابات

ثانيا: توزيع الأرباح (سنوية): -

يشترك حاملو وثائق الاستثمار في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق.

بلوم بينيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافياً ميدبنك تليفون : ٣١١٧٢٧٣٥٧ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

أرباح الوثائق: -

يفصح عن موقف توزيع الأرباح (دوري- تراكمي)

(في حالة التوزيع الدوري) ويتم توزيع الأرباح بناءاً على تقييم يتم عرضه على لجنة الإشراف على أن يتم اعتماده من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

البند الخامس والعشرون (انهاء الصندوق والتصفية)

- طبقا للمادة (١٧٥) من اللائحة التنفيذية ينقضي الصندوق إذا انتهت مدته ولم يتم تجديده أو إذا تحقق الغرض الذي أسس الصندوق من أجله أو واجهته ظروف تحول دون مزاولته لنشاطه.
- ولا يجوز تصفية او مد أجل الصندوق بدون الحصول على موافقة مسبقة من مجلس إدارة الهيئة، على أن يتم أخذ موافقة جماعة حملة الوثائق وتصديق مجلس إدارة الجهة المؤسسة بالنسبة للتصفية قبل انقضاء مدة الصندوق، ويتم توزيع ناتج تصفيه أصول الصندوق على حاملي الوثائق كل بمقدار نسبة الوثائق المملوكة له.
- وتسري أحكام تصفية شركات المساهمة المنصوص عليها في قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية

وفى مثل هذه الاحوال يجوز للجهة المؤسسة السير في اجراءات انهاء الصندوق وذلك بإرسال اشعار لحملة الوثائق، وفي جميع الاحوال لا يجوز وقف نشاط الصندوق أو تصفية عملياته الا بموافقة مجلس ادارة الهيئة وذلك بعد التثبت من أن الصندوق أبرأ ذمته نهائيا من التزاماته.

وفى هذه الحالة تصفى موجودات الصندوق وتسدد التزاماته وتوزع باقي عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مراقب حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقهم الى إجمالي الوثائق المصدرة من الصندوق على أن يتم ذلك خلال مدة لا تزيد على تسعة أشهر من تاريخ الاشعار.

البند السادس والعشرون (الأعباء المالية)

أتعاب الجهة المؤسسة: -

- يتقاضى البنك عمولة بواقع ٠,٣% (ثلاثة في الالف) من صافي اصول الصندوق وتحسب وتخصم أسبوعيا وتدفع كل ثلاثة شهور على أن يتم اعتماد هذه الاتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.
- يتم تقاضى عمولة حفظ بواقع اثنين في الألف سنويا من القيمة السوقية لوثائق الاستثمار المستثمر فيها من قبل الصندوق والمحتفظ بها لدى البنك الذي يتم الحفظ لديه (شاملة كافة خدمات امين الحفظ) تحسب وتخصم اسبوعيا وتدفع شهريا على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

أتعاب مدير الاستثمار

١- يستحق لمدير الاستثمار نظير ادارته لأموال الصندوق اتعاب ادارة كما يلي:

- تتقاضي الشركة اتعاب ادارة بواقع اثنان ونصف في الالف سنوياً كعمولة ادارة من صافي اصول الصندوق على اول ٥٠ مليون جم.
- تتقاضي الشركة اتعاب ادارة بواقع ثلاثة ونصف في الالف سنوياً كعمولة ادارة من صافي اصول الصندوق على ما يزيد عن ٥٠ مليون جم.

وتحسب العمولة وتخصم أسبوعيا وتدفع لمدير الاستثمار في آخر كل ثلاثة شهور على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

(A) MIDBANK (B)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (س الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تليفون : +٢٠٢ ٣٥٧٢٧٣١١
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

ويتم احتساب صافي قيمة اصول الصندوق وفقاً للبند الواحد والعشرون من نشرة الاكتتاب ولا تسدد الاتعاب لمدير الاستثمار الا بعد اعتماد صافي اصول الصندوق من مراقب الحسابات كل ثلاثة شهور.

٢ - أتعاب حسن أداء:

- يستحق لمدير الاستثمار أتعاب حسن أداء سنوية بمعدل (٧,٥ %) سبعه ونصف في المائة من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن متوسط صافي عائد أذون الخزانة استحقاق ٣٦٤ يوم (عام) مضافاً له علاوة بواقع ٢% أو ١٥% أيهما أعلى (ويسمي هذا بالربح الحدي) وتستحق هذه الاتعاب فى ١٢/٣١ من كل عام وتسدد بعد اعتمادها من مراقب حسابات الصندوق.

- ويتم احتساب هذه الاتعاب أسبوعياً بمقارنة العائد على الوثيقة منذ بداية العام وحتى الأسبوع موضع التقييم بالربح الحدي لأتعاب حسن الأداء وتجنب هذه الأتعاب فى حساب مخصص لذلك الغرض ويتم الخصم منه والاضافة اليه وفقاً لهذه المقارنة الأسبوعية بين العائد على الوثيقة منذ بداية العام وحتى الأسبوع موضع التقييم بالربح الحدي لاستحقاق أتعاب حسن الأداء وتدفع فى نهاية العام.
- ولا تستحق أتعاب حسن الأداء في حالة انخفاض قيمة الوثيقة في نهاية العام محملة بتوزيعات العام (قبل تحميل أتعاب حسن الأداء المحتسبة) عن قيمتها في بداية العام أو عدم تحقيق الربح الحدي المشار اليه عاليه.
- ويجب أن يتم مراجعة الاتعاب واعتمادها من مراقب الحسابات.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه لن يتم زيادة في أتعاب مدير الاستثمار أو عمولات البنك عن الخدمات المشار إليها عاليه إلا بعد الحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق على تلك الزيادة.

مصروفات الترويج والتسويق:

وتنقسم الى:

- مصروفات الترويج والتسويق خلال فترة التأسيس: بواقع خمسة في الألف (٠,٠٥%) كحد أقصى من صافي قيمة أصول الصندوق وتحمل على مصاريف الصندوق وتهلك خلال عام من تاريخ تأسيس الصندوق ويتم سدادها بمعرفة البنك خلال فترة تأسيس الصندوق على أن يقوم باستعاضتها بعد تأسيس الصندوق خصماً على حساب الصندوق.
- مصروفات الترويج والتسويق بعد فترة التأسيس: بحد اقصى خمسة في الألف (٠,٠٥%) سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق وتحمل على مصاريف الصندوق خلال عام الصرف بناءاً على المستندات الفعلية ولا يجوز أن تتحمل الوثيقة أية مصاريف اكتتاب أو تسويق إضافية.

أتعاب شركة خدمات الإدارة

- يتحمل الصندوق اتعاب شركة خدمات الإدارة وذلك بعمولة سنوية تبلغ (أربعة في العشرة الاف) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق بحد أدنى (١٥ ألف جنيه سنوياً) تحسب وتجنب اسبوعيا وتدفع كل ثلاثة أشهر على أن يتم اعتماد هذه الاتعاب بعد اعتماد صافي أصول الصندوق من مراقب الحسابات في المراجعة الدورية.
- يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل إرسال كشوف حساب العملاء التي ترسل كل ربع سنة بواسطة شركة خدمات الإدارة.

أتعاب مراقب الحسابات

يتحمل الصندوق الأتعاب السنوية الخاصة بمراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق بما فيها القوائم المالية السنوية للصندوق والتي لا تزيد عن مبلغ ٧٠٠٠٠ جم (فقط سبعون ألف جنيه مصري) بالإضافة الى ضريبة القيمة المضافة.

- يتحمل الصندوق أتعاب المستشار الضريبي بمبلغ لا يتعدى ٨٠٠٠ (ثمانية الاف) جنية مصري سنوياً.

برج النيل الإداري - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدي : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

أتعاب لجنة الاشراف:

يتحمل الصندوق أتعاب لجنة الاشراف بمبلغ لا يتعدى ١٨ ألف جم (ثمانية عشر آلف جنيه لا غير) سنوياً لكل عضو، مع تحديد مكافأة سنوية لأمانة سر اللجنة بمبلغ لا يتعدى ١٠٠٠٠جم سنوياً (عشرة آلاف جنيه لا غير)، تحسب وتخصم أسبوعياً وتسدد كل ثلاثة أشهر.

- يتحمل الصندوق البدل الخاص بممثل جماعة حملة الوثائق والذي حدد بمبلغ ٤٠٠٠ جم (اربعة آلاف جنيه مصري) سنوياً، بالإضافة الى مبلغ ٢٠٠٠جم (الفان جنيه مصري) لنائب الممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق.

وبذلك يبلغ إجمالي الأتعاب الثابتة التي يتحملها الصندوق ١٦٣٠٠٠ جنيه بالإضافة إلى نسبة سنوية خمسه ونصف في الالف بحد أقصى من صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى عمولة أمين الحفظ ومصاريف الإصدار وأتعاب حسن الأداء ومصروفات التأسيس والمشار إليها

البند السابع والعشرون: الاقتراض بضمان الوثائق

يجوز لحملة وثائق الصندوق الاقتراض بضمان الوثائق من فرع البنك والذي تم الاكتتاب / الشراء من خلاله "طبقاً للنظم المعمول بها في هذا الشأن بالبنك".

البند الثامن والعشرون: وسائل تجنب تعارض المصالح

تلتزم الأطراف ذات العلاقة بتجنب تعارض المصالح مع مراعاة كافة الأحكام الواردة باللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ وعلى الأخص الواردة بالمادة (١٧٢) وكذا الأعمال المحظور على مدير الاستثمار القيام بها الواردة بالمادة (١٨٣ مكرر ٢٠) من اللائحة التنفيذية والمشار إليها بالبند ١٦ من هذه النشرة، وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨، **على النحو التالي:**

- يلتزم مدير الاستثمار في حالة الدخول في أي من أدوات الاستثمار المختلفة الصادرة عن أي من الأطراف ذوي العلاقة بالجهة المؤسسة أو الأطراف المرتبطة بمراعاة مصالح الصندوق وتجنب تعارض المصالح، والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.
- لا يجوز استثمار أموال الصندوق في صناديق أخرى منشأة أو مدارة بمعرفة أي من الأطراف ذات العلاقة فيما عدا الاستثمار في صناديق أسواق النقد واستثمارات الصندوق القابض في الصناديق التابعة له.
- لا يجوز بغير موافقة مسبقة من الهيئة لأي من أعضاء لجنة الاشراف على الصندوق أن يكون عضواً في مجلس إدارة أي من الشركات التي يستثمر الصندوق في أوراقها المالية جزءاً من أمواله، كذلك يحظر على مدير الاستثمار أو أي من أعضاء مجلس إدارته أو العاملين لديه التمثيل بصفتهم الشخصية في أي من مجالس إدارة الشركات التي يستثمر الصندوق جزءاً من أمواله في أوراقها المالية إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من جماعة حملة الوثائق.
- لا يجوز لمدير الاستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو غيرهما من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق أو المديرين أو العاملين لديهم التعامل على وثائق الصناديق المرتبطين بها إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الهيئة ووفقاً للضوابط والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة الهيئة في هذا الشأن.
- الالتزام بالافصاحات المشار إليها بالبند ٩ من هذه النشرة الخاص بالإفصاح الدوري عن المعلومات.
- يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح بالقوائم المالية النصف السنوية عن كافة التعاملات على الأدوات الاستثمارية والأوعية الادخارية لدى اي طرف من الأطراف المرتبطة وكذا عن كافة الأعباء المالية التي تم سدادها لأي من الأطراف ذوي العلاقة.
- الحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق بشكل مسبق على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة - **مع مراعاة استبعاد الاطراف المرتبطة من التصويت** - ويعكس تقرير مجلس ادارة الصندوق والقوائم المالية افصاح كامل عن تلك التعاملات، على أن يلتزم مدير الاستثمار بمراعاة مصالح الصندوق والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.

(A) MIDBANK ميدبنك (B)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان
الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك تجارى ٥٩٨٩٢ تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman
12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311
CALL CENTER 19189
www.midbank.com.eg

MIDBANK
ميدبنك

البند التاسع والعشرون (أسماء وعناوين مسئولي الاتصال)

ميدبنك

ويمثله الأستاذ/ محمود محمد على خلوصي

رئيس قطاع الاستثمار

العنوان: برج النيل الادارى-٢١،٢٣ شارع شارل ديجول- الجيزة

شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية

ويمثلها الأستاذة/ ريهام مهيب السعيد

العضو المنتدب والرئيس التنفيذي

العنوان: ٧ شارع الفضل متفرع من شارع طلعت حرب – القاهرة التليفون: ٢٣٩٥٠٣٦٩

البند الثلاثون (إقرار الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار)

تم إعداد هذه النشرة المتعلقة بإصدار وثائق صندوق استثمار **ميدبنك** (الثالث) المفتوح ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري "وافى" بمعرفة كل من شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية وميدبنك وقد تم بذل أقصي درجات العناية للتأكد من أن المعلومات المقدمة في هذه النشرة دقيقة وكاملة وأنها تتفق مع مبادئ وأسس إصدار وثائق الاستثمار الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية أن المعلومات الواردة بتلك النشرة لا تخفي أي معلومات عن نشاط الصندوق كان من الواجب ذكرها للمستثمرين المستهدفين في هذا الاكتتاب. إلا أنه يجب على المستثمرين قراءة المعلومات والمخاطر الواردة بالنشرة قبل اتخاذ قرار الاستثمار مع العلم بأن الاستثمار في الوثائق قد يعرض المستثمر لخسارة أو مكسب دون أدني مسئولية على الشركة للصندوق أو مدير الاستثمار.

مدير الاستثمار والبنك ضامنان لصحة ما ورد في هذه النشرة من بيانات ومعلومات.

البند الحادي والثلاثون

(اقرار مراقب الحسابات)

قمنا بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشرة الاكتتاب في صندوق استثمار **ميدبنك** (الثالث) المفتوح ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري "وافى" ونشهد أنها تتمشى مع أحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

ولائحته التنفيذية والقرارات المكملة لهما الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن وكذلك تتمشى مع العقد المبرم بين الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار وهذه شهادة منا بذلك.

السيد/ ممدوح ابوالسعود محمد

مكتب: أبو السعود محاسبون قانونيون ومستشارون

المقيد بسجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٢٧)

العنوان: ٣٩ شارع خاتم المرسلين - مدينة الفنون – الهرم – الجيزة.

هذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة العامة للرقابة المالية ووجدت متمشية مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتم اعتمادها برقم ( ) بتاريخ ../../ علماً بأن اعتماد الهيئة للنشرة ليس اعتماداً للجدوى التجارية للنشاط موضوع النشرة أو لقدرة النشاط علي تحقيق نتائج معينة. حيث يقتصر دور الهيئة على مجرد التحقق من أن بيانات هذه النشرة تم ملئها وفقاً للنموذج المعد لذلك وذلك في ضوء المستندات التي قدمت للهيئة وبدون أدنى مسئولية تقع على الهيئة، ويتحمل كل من الجهة المؤسسة للصندوق ومدير الاستثمار وشركة خدمات الإدارة وكذلك مراقب الحسابات والمستشار القانوني المسئولية عن صحة البيانات الواردة بهذه النشرة، علماً بأن الاستثمار في هذه الوثائق هو مسئولية كل مستثمر وفى ضوء تحمله للمخاطر وتقديره للعوائد.

مصر لإدارة الإستثمارات المالية Misr Asset Management

(A) MIDBANK ميدبنك (8)

برج النيل الإداري ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا) - الجيزة ص.ب ٢١٩ الأورمان

الرقم البريدي: ١٢٦١٢ القاهرة , تلغرافيا ميدبنك سجل تجاري ٥٩٨٩٢ تليفون : ٢٠٢٣٥٧٢٧٣١١+

The Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,Av. Giza (Ex. Giza St.). P.O.Box: 219 Orman

12612 Cairo, Egypt ,Cable MIDBANK Tel.: +202 35727311

CALL CENTER 19189

www.midbank.com.eg